الأمم المتحدة
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
الأراضي الفلسطينية المحتلة

تقرير خاص
أيار/مايو 2010

تصوير باتريك زول

تواجه القرية البدوية خربة سمرا الواقعة في المنطقة (ج) في وادي الأردن خطر الهدم نظرا لعدم حصولها على تصاريح البناء الإسرائيلية.

Photo by Patrick Zoll.

إعاقة المساعدات:
تحديات تواجه تلبية الاحتياجات الإنسانية للفلسطينيين

يُسلط هذا التقرير الخاص الضوء على مجموعة الإجراءات التي تعيق في الوقت الراهن قدرة المنظمات الإنسانية على تقديم المساعدة للشرائح التي تحتاجها من الفلسطينيين. إنّ تقديم المساعدة الإنسانية المبدئيّة يتطلب بيئة عمل تساعد على التوزيع المنتظم والمتواصل لفرق الموظفين والمؤن، تُدار وفقا لمبادئ النزاهة والحياديّة والاستقلالية.

إلا أنّ مجتمع المنظمات الإنسانيّة في الأراضي الفلسطينية المحتلة يواجه عدداً من المعيقات التي تحدّ من تنقل الموظفين والبضائع، وغيرها من القيود التي تؤثر على العمليات اليومية وتعيق قدرتها على تلبية الاحتياجات القائمة بكفاءة وفاعلية.

ص.ب. 38712 القدس الشرقية 91386 | هاتف +972 (0) 2 582 9962 | فاكس +972 (0) 2 582 9962 | www.ochaopt.org | ochaopt@un.org

ملخص تنفيذي

"عندما تفرض القيود على وصول المساعدات الإنسانية، تفقد الأرواح وتتفاقم المعاناة بدون مبرّر."[1]
جون هولمز، وكيل الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة الطارئة

يتطلب تقديم المساعدة الإنسانية المبدئيّة بيئة عمل تُساعد على الانتشار المنتظم والمتواصل لفرق الموظفين والمؤن، وتُدار وفقًا للمبادئ الإنسانية التي تتمثل في النزاهة والحياديّة والاستقلالية. إلا أنّ مجتمع المنظمات الإنسانيّة في الأراضي الفلسطينية المحتلة يواجه عدداً من المعيقات التي تحدّ من تنقل الموظفين والبضائع، وغيرها من المعيقات التي تؤثر على العمليات اليومية وتؤدي بالتالي إلى إعاقة تأمين المساعدات الإنسانيّة للفلسطينيين المحتاجين.

تعتبر العملية الإنسانية الحالية في الأراضي الفلسطينية المحتلة واحدة من أكبر العمليات في العالم؛ وحصلت عملية المناشدة الموحّدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة لعام 2010، في وقت إطلاقها في تشرين الثاني/نوفمبر عام 2009، على المرتبة الخامسة من بين 12 عملية مناشدة على الصعيد العالمي، من حيث حجم المساعدات المطلوبة. وطلبت وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية،[2] من خلال عملية المناشدة الموحّدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ما يزيد عن 660 مليون دولار لعام 2010. ويهدف هذا الدعم إلى المساعدة في التخفيف من أسوأ الآثار الناجمة عن الصراع المتواصل على شرائح الفلسطينيين الأكثر ضعفا، والذين مازالوا يواجهون أزمة في الكرامة الإنسانية اتسمت بتقويض أسباب العيش والحرمان المتواصل من حقوق الإنسان الأساسية؛ حيث يعاني 40 بالمائة تقريبا من الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة من انعدام الأمن الغذائي، ولا تزال مستويات البطالة في الضفة الغربية وقطاع غزة مرتفعة.[3]

تجري العمليات الإنسانية الموضحة في عملية المناشدة الموحّدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة في سياق احتلال عسكري إسرائيلي طويل الأمد، تستمرّ في إطاره ممارسة السياسات الهادفة إلى تغيير وضع وطبيعة الأراضي المحتلة، بما يتعارض مع القانون الدولي. ويمثل الوضع في قطاع غزة، على وجه الخصوص، عقبات خطيرة أمام العمليات الإنسانية. فقد أدت القيود الشاملة التي فرضتها إسرائيل على الاستيراد منذ حزيران/يونيو 2007 إما إلى الحيلولة دون تنفيذ المشاريع الإنسانية المقررة أو أدت إلى تأخيرها لفترات طويلة. فعلى سبيل المثال، تُفيد التقارير الصادر عن وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)، بأنّ 24 مشروعاً من مشاريع البناء والبنية التحتية التابعة لها، والتي يبلغ مجموع تكلفتها نحو 109 ملايين دولار أمريكي من أموال الجهات المانحة، جُمّدت نتيجة للحصار. ومن بين هذه المشاريع المتضررة مشاريع لبناء المدارس والمرافق الصحيّة، والوحدات السكنية، والبنية التحتية لشبكات الصرف الصحي. إضافة إلى ذلك، ما زالت سياسة "عدم الاتصال" التي تبناها عدد من المانحين، والتي تحظر إجراء اتصالات مع سلطات حركة المقاومة الإسلامية (حماس)، تؤثر على عدد من المنظمات الإنسانية، وفي المقابل تزداد طلبات حماس من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية بالامتثال لإجراءاتها الإدارية. وأدى هذا التوتر "ذا الاتجاهين" إلى تقليص حيّز الاستقلالية في عمليات بعض المنظمات بل إنّه يقيّد، في بعض الأحيان، تنفيذ العمليات الإنسانية الجارية.

وفي الضفة الغربية، تواجه المنظمات الإنسانيّة قيوداً متواصلة على إمكانيّة التنقل والوصول. وتتضمّن هذه السياسات نظام تصاريح يُطلب من الموظفين من الضفة الغربية الحصول عليها لدخول القدس الشرقيّة، وصعوبات الوصول المستمرّة النابعة من نشر مئات من معيقات الحركة وغيرها من القيود. وتواجه الوكالات المكلّفة بتوفير الخدمات، على وجه الخصوص، قيوداً على عملها في المنطقة (ج)، بسبب نظام التخطيط المُقيّد الذي تطبقه إسرائيل والقيود المفروضة على الحصول على رخص البناء وصعوبات الوصول إلى مناطق معينة. إن أهمّ ما يقلق المجتمع الإنساني بسبب التدابير المبينة في هذا التقرير هو أنها تعيق قدرته على تلبية احتياجات الفلسطينيين الأكثر ضعفا الذين تقلصت سبل عيشهم أو دمرت خلال سنوات من الاحتلال، والصراع والحرمان من حقوق الإنسان الأساسية المستمر.[4] وبالتالي، يجب الآن، وأكثر من أي وقت مضى، تنفيذ خطوات فورية من أجل تغيير هذا الاتجاه.

إن رفع الحصار بالكامل عن قطاع غزة وتحسين وصول الفلسطينيين إلى الأراضي والموارد في الضفة الغربية والأسواق الخارجية ليست إلا بعض الأمثلة على التدابير

التي يمكن أن تُحسن إلى حد كبير الظروف المعيشيّة للفلسطينيين من خلال الحد من البطالة والفقر. وقد قوبلت التسهيلات المتواضعة التي سمحت بها إسرائيل في الأشهر الأخيرة فيما يتعلق بالاستيراد والتي سُمح في إطارها بدخول عدد من الأغراض التي يحتاجها القطاع بشدة وكانت محظورة في السابق بما في ذلك الزجاج، والأخشاب، والألمنيوم، وبعض قطع الغيار بالترحاب.

وبالإضافة إلى ذلك، يجب على جميع أطراف الصراع استيفاء التزاماتهم القانونية الدولية لضمان المرور السلس للإغاثة الإنسانية، والموظفين، وبذلك يكون المجتمع الإنساني قادر على القيام بعمله بفعالية وكفاءة. وإلى جانب ذلك، هناك حاجة ملحة للدول المانحة بأن تدافع، وبقوة، عن ضرورة تحسين الوضع الإنساني واحترام العمليات الإنسانية، من خلال علاقاتها الثنائية مع السلطات المعنية. ومن الخطوات الأخرى الضرورية، وجوب أن تعيد الدول المانحة المعنية والمنظمات الإنسانية المتضررة تقييم سياساتها المتمثلة في "عدم الاتصال"، عندما يتعلّق الأمر بالعمليات الإنسانية، فضلا عن القيود المفروضة على التمويل. وأخيراً، يحتاج المجتمع الإنساني إلى الدعم المالي من أجل المبادرات الرامية إلى حلّ أو تجاوز قضايا الوصول وغيرها من القيود في مكان العمليات.

مقدمة

"إن جميع الحكومات والأطراف في حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة، وخاصة في الصراعات المسلحة وفي حالات ما بعد الصراع، في البلدان التي يعمل فيها العاملون في مجال المساعدة الإنسانية، مدعوة للالتزام بأحكام القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي ذات الصلة: بأن تتعاون بشكل كامل مع الأمم المتحدة والوكالات والمنظمات الإنسانية الأخرى، وأن تكفل وصول موظفي المساعدة الإنسانية الآمن وكذلك المؤن والمعدات حتى يتمكنوا من أداء مهامهم بكفاءة في مساعدة السكان المدنيين المتضررين، بما في ذلك اللاجئين والنازحين."[5]

قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 58/114

تواجه الوكالات الإنسانية في جميع أنحاء العالم قيودا أكبر على وصول المساعدات الإنسانية [6] وتواجه عملياتها تحديات خطيرة على نحو متزايد. [7] وتندرج التجربة في الأراضي الفلسطينية المحتلة في هذا الاتجاه العالمي. ورغم أنّ مستوى سلامة الموظفين مرتفع نسبي، إلا أنّ الوكالات الإنسانية تواجه عقبات متزايدة في مجال حركة الموظفين والعمليات اليومية مما يعيق تقديم المساعدات الإنسانية ويقوض فاعليّة المساعدات المقدّمة للفلسطينيين المعرضين للخطر.

وتنبع أغلبية هذه التحديات من تدابير تؤثر بشكل خاص على وكالات العمل الإنساني ومجتمع مقدمي المساعدات أو من سياسات أوسع تطبقها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وفي هذا الإطار، قُسمت الأراضي المحتلة إلى أربعة مناطق مجزّئة ومنفصلة عن بعضها البعض؛ قطاع غزة، والقدس الشرقية، والمنطقة المغلقة الواقعة ما بين الجدار والخط الأخضر وباقي الضفّة الغربية. وضمن بعض هذه المناطق هنالك تجزئة إضافية تفرضها مجموعة من التدابير والعوامل التي أدت إلى نشوء احتياجات إنسانية متزايدة وإعاقات إضافيّة أمام استجابة إنسانية فاعلة.

يفحص هذا التقرير الخاص الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية قضية القيود التي تواجهها العمليات الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويهدف التقرير إلى لفت الانتباه إلى المنظومة الواسعة من القيود التي تواجهها الوكالات الإنسانية يوميًا. ويقع على عاتق إسرائيل، بصفتها القوّة المحتلة، أن تلبي احتياجات السكان الخاضعين لاحتلالها. غير أنه بسبب المستوى المرتفع للاحتياجات الإنسانيّة التي لا تُلبى في الأراضي الفلسطينيّة المحتلة، تدخلت وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحليّة لسد هذه الفجوة. وفي هذا السياق، فإن إسرائيل ملزمة بموجب القانون الدولي بضمان العبور السلس للإغاثة الإنسانيّة وحرية تنقل العاملين في المنظمات الإنسانية مثلها مثل جميع الأطراف في حالات الطوارئ الإنسانية المعقّدة.[8]

إنّ المعلومات الواردة في هذا التقرير ليست معلومات شاملة، فقد أورد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانيّة أمثلة عن كلّ من القضايا الهامة التي تؤثر على وكالات المساعدات الإنسانية بالإضافة إلى تلك التي تظهر سلسلة القيود التي تواجهها ومختلف أعضاء مجتمع المنظمات الإنسانية المتأثرين بها. (مثلا، وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحليّة وغيرها).

يغطي الجزء الأول الإجراءات التي تؤثر على حركة البضائع، ومنها الحصار الإسرائيلي على قطاع غزة، وتقليص نقاط العبور التي يمكن استخدامها لمرور البضائع في الضفة الغربية، ومعيقات الحركة. ويركز القسم الثاني على المعوقات البيروقراطية والسياسية الأخرى التي تؤثر على العمليات اليومية، مثل طلبات سلطات حركة حماس في قطاع غزة من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الامتثال لإجراءاتها الإدارية، ومتطلبات الحصول على التصاريح التي تطبقها السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج) في الضفة الغربية، وغيرها من الإجراءات الأخرى. ويتناول القسم الثالث الإجراءات التي تؤثر على حركة فرق العمل الإنساني، مثل التأخيرات على نقاط العبور وحواجز التفتيش، ومتطلبات تصاريح الدخول، والقيود المفروضة على تصاريح العمل. وتتضمن أقسام التقرير كذلك دراسات الحالة ومعلومات عامّة لتظهر بصورة أفضل سلسلة الإجراءات المؤثرة على العمليات الإنسانية وآثارها. وفي الخاتمة، يقترح التقرير عددا من التوصيات التي إذا ما طُبقت فستؤدي إلى تحسين ملموس في الوضع الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفي تقديم المساعدة الإنسانية الأساسيّة.

إن القلق الأساسي المتعلّق بالقيود التي تناولها هذا التقرير نابع من تأثيرها على قدرة مجتمع منظمات المساعدات الإنسانية على تلبية احتياجات السكان الفلسطيني. وبالرغم من أن هذا التقرير يُسلط الضوء على بعض المجالات المحددة التي تؤثر من خلالها هذه القيود المفروضة على العمليات على المستفيدين، فإنّ هذا الموضع تمّ تناوله بإسهاب أكبر في تقارير أخرى صادرة عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، لذا فإن التحليل المفصل لهذه الآثار غير مشمول هنا.[9]

الإجراءات التي تؤثر على نقل البضائع

"إنّ القيود البيروقراطية المفروضة في بعض أو كل مراحل عملية المساعدة يمكن أن تكون مرهقة ومستنفذة للوقت، وغالبا ما تسبب تأخيرات كبيرة في توفير المساعدة. وبينما تخضع النشاطات الإنسانية بموجب القانون الإنساني الدولي لموافقة الدولة المتأثرة، يجب ألا تتسبب القيود أعباء لا ضرورة لها على هذه العمليات على حساب الوصول في الوقت المناسب، وعلى حساب السكان المتأثرين."[10]

واحدة من أهم القضايا التي تعيق قدرة المنظمات الإنسانية على تلبية احتياجات المستفيدين الفلسطينيين بفعالية تتعلق بمجموعة من القيود التي تؤثر على حركة البضائع في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ومن الأمثلة على هذه القيود الحصار الإسرائيلي على قطاع غزة، وتقليص عدد نقاط العبور المخصصة لمرور البضائع في الضفة الغربية، ومعيقات الحركة وغيرها من القيود على حركة التنقل في الضفة الغربية. مثل هذه القيود تكلّف مجتمع المنظمات الإنسانية "أثماناً" مختلفة؛ فهي تحدّ من الطرق التي يكون فيها مجتمع المنظمات الإنسانية قادرا على الاستجابة لوضع معيّن، وتؤدي إلى أعباء إضافية مالية وإدارية ثقيلة. ويقدم هذا القسم عرضا لأكثر القضايا المتعلقة بحرية الوصول أهمية والتي تؤثر على حركة البضائع.

أ. الحصار الذي تفرضه إسرائيل على غزة

يتواصل نفاذ مفعول الحصار المفروض على غزة منذ حزيران/يونيو 2007 وزاد هذا الحصار من الحاجة للمساعدات الإنسانية،[11] وهو يعيق في الوقت ذاته قدرة وكالات الإغاثة على نقل مثل هذه المساعدات انسجاما مع المبادئ الإنسانية. وتفاقم الوضع أكثر خلال وبعد الهجوم العسكري الإسرائيلي "الرصاص المصبوب" الذي استمر منذ 27 كانون الأول/ديسمبر 2008 حتى 18 كانون الثاني/يناير 2009 (انظر/ي الإطار المتعلق بالموضوع في هذا التقرير).

حالت القيود الشاملة التي تفرضها إسرائيل على الواردات منذ حزيران/يونيو 2007 دون تنفيذ المشاريع الإنسانية المخطط لها، أو أدت إلى تأخيرات طويلة في تنفيذها. ولا تزال مشاريع أخرى مطلوبة في حاجة لتخطيط جدي نظرا لإدراك وكالات المساعدة استحالة تنفيذ تلك المشاريع في السياق الراهن. فعلى سبيل المثال، حالت القيود المفروضة على استيراد الاسمنت دون إعادة بناء حوالي 12,000 منزل فلسطيني تضررت أو دمرت جراء العمليات العسكرية الإسرائيلية في السنوات الأخيرة، إضافة إلى 20,000 منزل ضرورية لاستيعاب النمو الطبيعي للسكان في قطاع غزة.[21] وعلى غرار ذلك، تحتاج وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)

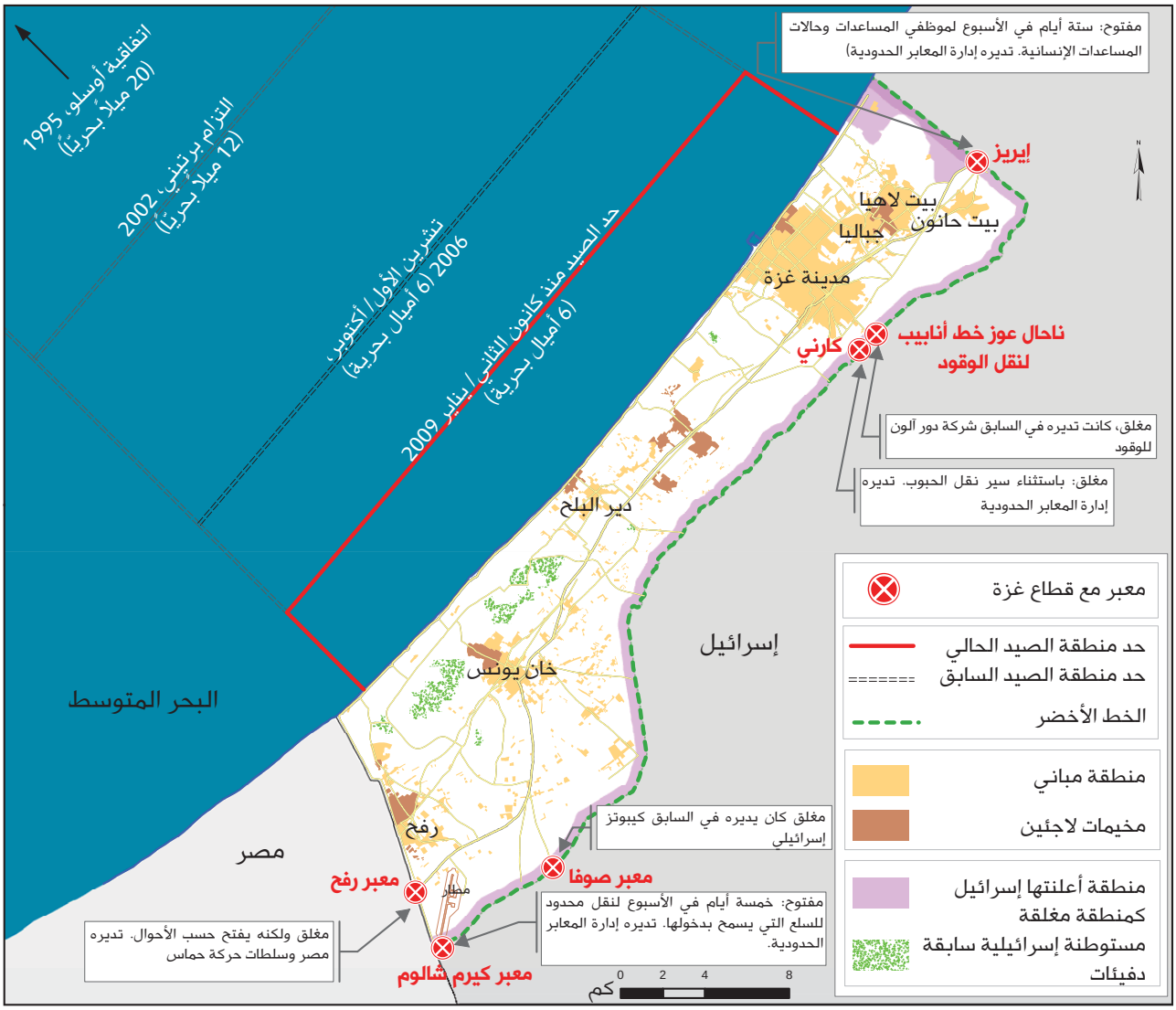

لبناء 100 مدرسة في غزة لاستيعاب النمو السكاني، علماً بأنّ عدد الطلاب في مدارس الأونروا سيزداد مع بداية السنة الأكاديمية القادمة بمقدار 15,000 طالب فوق ما يمكن أن تستوعبه الفصول الدراسية منذ بداية الحصار عام 2007؛ ويحتاج القطاع إلى 15 مدرسة بصورة فورية.[13]

ويواجه مجتمع منظمات المساعدات الإنسانية إجراءات وعمليات موافقة معقدة لضمان نقل أنواع محدودة من البضائع التي صرّحت بها السلطات الإسرائيليّة. ويتعلق واحد من "الأثمان" الباهظة التي تكلّف وكالات العمل الإنساني ساعات العمل التي يقضيها الموظفون في التفاوض من أجل إدخال البضائع الخاصة بالمشاريع الإنسانية - وهي عملية يجعلها انعدام الوضوح والتعسف في عملية التخليص أكثر صعوبة، فضلا عن فشل السلطات الإسرائيلية في إبلاغ وكالات المساعدة الإنسانية بالمواد التي لا يسمح بدخولها إلى غزة. ومنذ بداية الحصار، أهدرت الأمم المتحدة فعليا الآلاف من ساعات عمل الموظفين في محاولة لتأمين دخول البضائع إلى قطاع غزة، ولم تحقق سوى نجاح محدود في ذلك. فعلى سبيل المثال، في أواخر أيار/مايو 2009، قدّمت الأمم المتحدة للحكومة الإسرائيلية اقتراحا للدفع قدماً بعملية الإنعاش المبكر في غزة تبدأ بإتمام مشاريع تبلغ كلفتها 80 مليون دولار في مجالات الإسكان، والصحة ومرافق التعليم المتوقفة منذ حزيران/يونيو 2007. وقد عُقدت مشاورات مكثفة مع الحكومة الإسرائيلية على مدار تسعة أشهر قبل أن تتلقى الأمم المتحدة ردا في آذار/مارس 2010، يسمح باستئناف عدد من مشاريع الأمم المتحدة المقترحة، من بينها إتمام مشروع بناء 151 وحدة سكنيّة في خان يونس وتوسيع قائمة البضائع التي يمكن إدخالها عبر القطاع الخاص. ورغم الترحيب بذلك، فقد وصف الأمين العام للأمم المتحدة بان كي

دراسة حالة: تعليق مشاريع إسكان أكثر من 14,200 لاجئ في غزة منذ ثلاث سنوات تقريبا بسبب نقص المواد

وحدات لم ينته بناؤها في مشروع إسكان الأنوروا في خان يونس، الصورة من أونروا

لم تتمكّن وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) منذ عام 2007 من إكمال أيّ من مشاريع البناء التابعة لها، بما فيها تلك المشاريع المخصصة لإعادة إسكان 14,200 شخص، وأغلبهم أشخاص دمرت العمليات العسكرية الإسرائيلية منازلهم بين عامي 2000 و 2004.

بدأ العمل بأحد هذه المشاريع في مخيم خان يونس للاجئين في أوائل العام 2007، وهو مشروع تموّله جمعية الهلال الأحمر في الإمارات العربية المتحدة وتبلغ تكلفته 13.5 مليون دولار أمريكي، وسيوفر هذا المشروع عند إتمامه 600 وحدة سكنية لإسكان 3,575 مستفيد. ولكنّ هذا المشروع، مثله مثل كلّ مشاريع البناء والبنية التحتية التي تُشرف عليها الأمم المتحدة في غزة، توقف نتيجة لعدم القدرة على استيراد مواد البناء اللازمة لإكمال هذه الوحدات ومشاريع البنية التحتية ذات الصلة، ومنها شبكة الكهرباء ونظام الصرف الصحي.

لدى وقت الإغلاق في حزيران/يونيو 2007، كان جزءا من هذا المشروع -151 وحدة سكنية سيسكن فيها نحو 900 مستفيد – مكتمل بنسبة 85٪. وكان إتمام بناء هذه الوحدات من بين حزمة مشاريع الأمم المتحدة الواردة في الاقتراح الذي قدمته الأمم المتحدة للحكومة الإسرائيلية للدفع قدماً بعمليات الإنعاش المبكر في قطاع غزة. وبعد تسعة أشهر، وافقت الحكومة الإسرائيلية أخيرا في مارس/آذار 2010، خلال الزيارة التي قام بها الأمين العام للأمم المتحدة، على توريد بعض المواد اللازمة لإنجاز المشروع. وقد بدأ دخول مواد البناء إلى غزة منذ أيار/مايو لإتمام بناء الوحدات السكنية الـ151، وكان من المقرر إدخال حوالي 13 بالمائة من الموادّ المطلوبة إلى غزة مع نهاية أيار/مايو. وفي أعقاب دخول بعض المواد، رحّب الأمين العام للأمم المتحدة "بالتقدم البسيط" الذي تحقق في تسهيل إسرائيل تنفيذ عدد من المشاريع التي تحظى بأولوية وتوسيع قائمة المواد التجارية المسموح بدخولها إلى غزة.

مون هذه الموافقة بأنها مثل "قطرة في بحر،" نظرا لضخامة احتياجات إعادة الإعمار.[14]

نظراً لعجز مجتمع المنظمات الإنسانية عن إدخال السلع اللازمة لتنفيذ مشاريع محددة، فقد اقتصرت استجابتها لتدهور الوضع الإنساني في المقام الأول على المواد الغذائية الأساسية والتدخلات النقدية. وهذه التدابير وحدها لا تكفي أبداً للتصدي لدواعي الاحتياجات الإنسانية في قطاع غزة، لاسيما في فترة ما بعد الهجوم العسكري "الرصاص المصبوب". ونتيجة لذلك، ورغم التدفق الهائل للمعونات المقدمة من المانحين إلى قطاع غزة منذ بداية الحصار، يبقى الاعتماد على المعونات مرتفعا للغاية، ولا يزال الوضع الإنسانيّ مقيتاً. فعلى سبيل المثال أظهر مسح جديد حول الفقر أجرته الأونروا أن عدد اللاجئين الفلسطينيين غير القادرين تماماً على تأمين الحصول على الغذاء وليس لديهم وسيلة لشراء حتى أكثر المواد الأساسية، مثل الصابون والأدوات المدرسية والمياه الصالحة للشرب ارتفع بثلاث مرات منذ فرض الحصار في حزيران/يونيو 2007.

وتتضمن "التكلفة" الإضافية المتصلة بالحصار التي تتحملها الوكالات الإنسانية إدخال تغييرات على إجراءات استيراد مجموعة محدودة من السلع التي سمحت بها إسرائيل خلال السنوات الثلاث الماضية. ومنذ بداية عام 2010، أصبح معبر كرم أبو سالم، الواقع بالقرب من نقطة تقاطع بين حدود قطاع غزة وإسرائيل ومصر، المعبر الوحيد المخصص لنقل جميع أنواع السلع إلى قطاع غزة.[15] وجاء هذا الوضع في أعقاب إيقاف شحنات الوقود عبر معبر ناحل عوز في كانون الثاني/ يناير 2010، وإغلاق معبر صوفا الذي يستخدم لاستيراد مواد البناء في أيلول/سبتمبر 2008، والإغلاق التام نقريباً لمعبر كارني، أكبر معبر تجاري والأفضل تجهيزا في حزيران/ يونيو 2007، بعد سيطرة حركة حماس على قطاع غزة. وقد أثارت هذه التطورات عددا من بواعث القلق. وترتبط مجموعة من هذه بواعث القلق بالقدرة المحدودة لمعبر كيرم شالوم. فعلى سبيل المثال، يسمح خط الأنابيب الموجود في كيرم شالوم باستيراد 200 طن من غاز الطهي في اليوم الواحد على الأكثر. وفي حين أن القدرة الحالية تكفي لتلبية احتياجات الصيف من غاز الطهي، إلا أنها لا تلبي احتياجات الشتاء، حسب تقديرات اتحاد مالكي محطات الغاز.[61] وعلى سبيل المثال، واجه سكان غزة نقصا في غاز الطهي في أشهر الشتاء في أواخر عام 2009 ، مما اضطر الهيئة العامة الفلسطينية للبترول لتطبيق خطة للتقنين، وزّعت بموجبها الكميات المتوفرة من غاز الطهي وفق الأولويّة على المخابز والمستشفيات أولا.

وترتبط مجموعة أخرى من بواعث القلق بالتكلفة المالية الإضافية الباهظة لإيصال المساعدات والتي تتطلب استخدام معبر كيرم شالوم، بدلا من معبر كارني. وتنبع هذه التكاليف من مجموعة من المتطلبات، بما في ذلك إعادة تغليف الشحنات إلى منصات النقل نظراً للقيود التي تفرضها إسرائيل على إيصال السلع الموضوعة في حاويات إلى قطاع غزة، والشرط اللاحق بإعادة الحاويات الفارغة إلى شركات الشحن في إسرائيل؛ والنقص في الوسطاء وتطبيق إسرائيل لنظام النقل التبادلي الثلاثي عند المعابر؛[17] والسفر لمسافات أطول من الموانئ الإسرائيلية والضفة الغربية. وعلى سبيل المثال أفادت الأونروا ، في عام 2009، أن إغلاق معبر كارني واشتراط نقل جميع شحنات الحاويات من خلال منصات النقل أدى إلى ارتفاع كبير في رسوم التشغيل لغرض التخزين وغرامات التأخير، والنقل، والنقل بواسطة منصات النقل ليصل إلى حوالي 3.61 مليون دولار، منها حوالي 1.19مليون دولار لتغطية تكاليف النقل من خلال منصات النقل.

وتشتمل بواعث القلق الإضافية على الضعف الناشئ عن الاعتماد على معبر واحد فقط لتوريد السلع. ففي حالة وقوع هجوم كبير أو حادث أمني يؤدي إلى إغلاق المعبر، فإنه لن يكون هناك بديل لنقل السلع أو سيُعاد استخدام الطاقة لفترة مؤقتة في أحد المعابر المغلقة.

ب. معيقات إغلاق داخلية في الضفة الغربية ومناطق مقيدة

جعلت معيقات الحركة الإسرائيلية، منذ بدء الانتفاضة الثانية، عملية النقل السلس للمساعدات الإنسانية أكثر صعوبة وإن بكن بدرجات متفاوتة (انظر/ي الإطار المتعلق بالقيود المفروضة على التنقل في هذا التقرير). أدت إجراءات التخفيف الإسرائيلية التي طبقت منذ منتصف عام 2008، على سبيل المثال، إلى تحسن كبير في حركة الفلسطينيين بين مراكز المدن الكبرى في الضفة الغربية، باستثناء القدس الشرقية، حيث لا تزال الصعوبات قائمة. فبالنسبة للسلع، على سبيل المثال، لا تزال الأونروا تواجه حوادث عارضة، حيث لا يُسمح للسيارات التي تنقل مواد مختلفة، من مواد الإغاثة (المواد الغذائية، والأدوية، إلخ) إلى اللوازم المكتبية، بالمرور إلى

القدس الشرقية، ولكن هذه الحوادث محددة. ولتجنب العقبات، يطلب الآن من معظم الموردين أن يسلموا إلى المكاتب الميدانية للأونروا في القدس بأنفسهم. هناك أيضا مشاكل كبيرة تتعلق بامكانية وصول الموظفين إلى القدس الشرقية (انظ/ي القسم المتصل بالموضوع هنا).

ومع هذا، لا تزال معيقات الحركة تعرقل الوصول إلى المناطق النائية في الضفة الغربية، حيث تقع بعض التجمعات الفلسطينية الأكثر ضعفا. وأفادت المنظمات الدولية غير الحكومية، على سبيل المثال، أن الصعوبات في نقل البضائع داخل الضفة الغربية تشكل واحدة من العقبات الرئيسية أمام سهولة العمليات الإنسانية. تنبع بعض الصعوبات من العوائق المادية للحركة، مثل التلال الترابية؛ فعلى سبيل المثال، في آب/أغسطس 2009، تمت إعاقة جهود الوكالات الإنسانية في الاستجابة لاحتياجات المياه والعلف لبعض التجمعات المحلية في جنوب الخليل بسبب التلال الترابية التي تغلق الطرق الواصلة إلى القرى الصغيرة النائية. ونتيجة لذلك، كانت الوكالات الإنسانية عاجزة عن توصيل ما يقرب من 170 شاحنة مخصصة لنقل المياه لصالح 58 أسرة ونحو 5000 خروف. وفي إحدى التجمعات المتضررة، اضطر نصف السكان تقريبا للرحيل من أجل تلبية احتياجاتهم من المياه.[18] وتنبع الصعوبات أيضا من القيود العامة المفروضة على الوصول إلى المناطق التي يغلقها الجيش الإسرائيلي لغرض التدريب ("مناطق إطلاق نار")، وكذلك المحميات الطبيعية. وتفيد إحدى المنظمات الدولية غير الحكومية الكبرى أن شاحناتهم تأخرت أو أعيدت في هذه المناطق، وهذه الحالات حدثت بالرغم من التنسيق مع مكتب الارتباط الإسرائيلي. وفي حالات أخرى، تفيد المنظمات الدولية غير الحكومية أن موظفيها المحليين واجهوا ظروفا صعبة مع الجنود العدوانيين عند الحواجز في المناطق النائية بينما كانوا يحاولون نقل السلع الإنسانية مثل العلف للتجمعات الرعوية. وأشارت المنظمات غير الحكومية الوطنية كذلك إلى صعوبات في الوصول، أحياناً، إلى القرى الواقعة في مناطق معلقة بين الخط الأخضر والجدار، نظراً للافتقار إلى تصاريح الدخول المطلوبة لبعض الموظفين المدنيين من قبل السلطات الإسرائيلية.

عرض للقيود على الحركة في الأراضي الفلسطينية المحتلة

في أوائل التسعينات من القرن الماضي، فرضت إسرائيل إغلاقا شاملا على الضفة الغربية وقطاع غزة وطبقت نظام تصاريح يجبر الفلسطينيين المقيمين في هذه المناطق على الحصول على تصاريح من السلطات الإسرائيلية للدخول إلى إسرائيل. وبالنظر إلى ضم إسرائيل غير القانوني للقدس الشرقية، فإن هذه التصاريح مطلوبة أيضا لدخول القدس الشرقية، رغم حقيقة أنها تشكل جزءا من الضفة الغربية المحتلة. وقد فرض نظام التصاريح هذا من خلال سلسلة من الحواجز العسكرية الإسرائيلية التي أنشئت على امتداد محيط قطاع غزة، حيث تم بناء جدار في أواسط التسعينات من القرن الماضي، وكذلك الضفة الغربية، وخاصة حول محيط القدس. إن الحواجز التي تسيطر على حركة الدخول إلى القدس الشرقية وإسرائيل تترسخ من خلال بنية تحتية آخذة في التوسع لجدار الضفة الغربية، والذي بدأت إسرائيل بناءه في عام 2002.[19]

كما تم التحكم في حركة الفلسطينيين من خلال حواجز عسكرية إسرائيلية وأقيمت حواجز الضفة الغربية، وفي قطاع غزة قبل خطة الإنفصال الإسرائيلية في عام 2005. لقد ازداد عدد الحواجز ومعيقات الحركة الداخلية بشكل كبير بعد بداية الانتفاضة في أيلول/سبتمبر 2000، وخصوصا في الضفة الغربية. وفي الوقت الحاضر، هناك حوالي 500 معيقا للحركة في الضفة الغربية، منها ما يقارب من 60 حاجزاً مأهولاً بالجنود بصورة دائمة، وحوالي 20 حاجزاً مأهلاً بشكل جزئي وأكثر من 420 معيق حركة (متاريس الطرق، وتلال ترابية وموانع على جانب الطريق، وبوابات طرق وخنادق). تعزز معيقات الحركة هذه بحواجز "طيارة"؛ ففي الأشهر الأربعة الأولى من عام 2010، بلغ المعدل الأسبوعي لهذه الحواجز 92 حاجزا.

ج. تقليص عدد المعابر في الضفة الغربية المخصصة لاستيراد وتصدير البضائع

في عام 2008، قلصت السلطات الإسرائيلية عدد المعابر التي يسمح من خلالها للأمم المتحدة باستيراد وتصدير البضائع من 12 معبراً إلى أربعة معابر. ومن الناحية العملية، لا تواجه الأمم المتحدة حاليا أية تحديات رئيسية في عملياتها المتعلقة بوصول وحركة البضائع، بما في ذلك المساعدات الإنسانية، من وإلى الضفة الغربية، باستثناء حالات التوقف من حين لآخر عند الحواجز. ومنذ بداية عام 2010، واصل مكتب الارتباط الإسرائيلي إبلاغ الأمم المتحدة أنه في حالة عدم وجود تنسيق مسبق لحركة بضائعها خارج الضفة الغربية و/ أو الحصول على موافقات مسبقة لنقل سلع معينة، فإنهم لن يتدخلوا لحل حوادث متعلقة بالوصول قد تواجهها الأمم المتحدة عند الحواجز على طول الجدار ومحيط القدس. إن التصريحات الأخيرة لمكتب الارتباط الإسرائيلي قد تنذر بمطالب للأمم المتحدة بأن (أ) تنسق وصول السلع و(ب) تحصل على موافقات مسبقة لإرسال السلع من الضفة الغربية (بما في ذلك إلى القدس الشرقية).

السلطات الإسرائيلية المسؤولة عن الحواجز ونقاط العبور

هناك حاليا أربع سلطات إسرائيلية مختلفة مسؤولة عن تجهيز نقاط العبور والحواجز في الضفة الغربية وقطاع غزة بالعاملين:

- إدارة المعابر؛[20]
- شرطة حرس الحدود؛
- الجيش الإسرائيلي؛ و
- الشرطة المدنية (الشرطة "الزرقاء").

أقل من نصف الحواجز الواقعة كلها داخل أراضي الضفة الغربية تخضع لسيطرة الجيش الإسرائيلي. ومع هذا الحال، فإن إحدى المشاكل الرئيسية التي تواجه الوكالات الإنسانية هي آلية التنسيق التي حددتها إسرائيل – وسلطة مكتب الارتباط الإسرائيلي فقط على الحواجز الخاضعة للجيش الإسرائيلي، مع سلطة محدودة أو حتى دون أية سلطة على المواقع التي تديرها جهات غير الجيش الإسرائيلي في أكثر من نصف الحواجز ونقاط العبور. وإذا واجه موظفو المساعدات الإنسانية صعوبة في المرور من خلال نقطة عبور تديرها إدارة المعابر أو نقطة عبور تديرها الشرطة المدنية على سبيل المثال، يكون مكتب الارتباط عاجزا في الغالب عن ضمان المرور أو حتى المساعدة في التفاوض مع السلطات المعنية.

United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs

Israeli authorities overseeing permanently staffed checkpoints and crossing points

May 2010

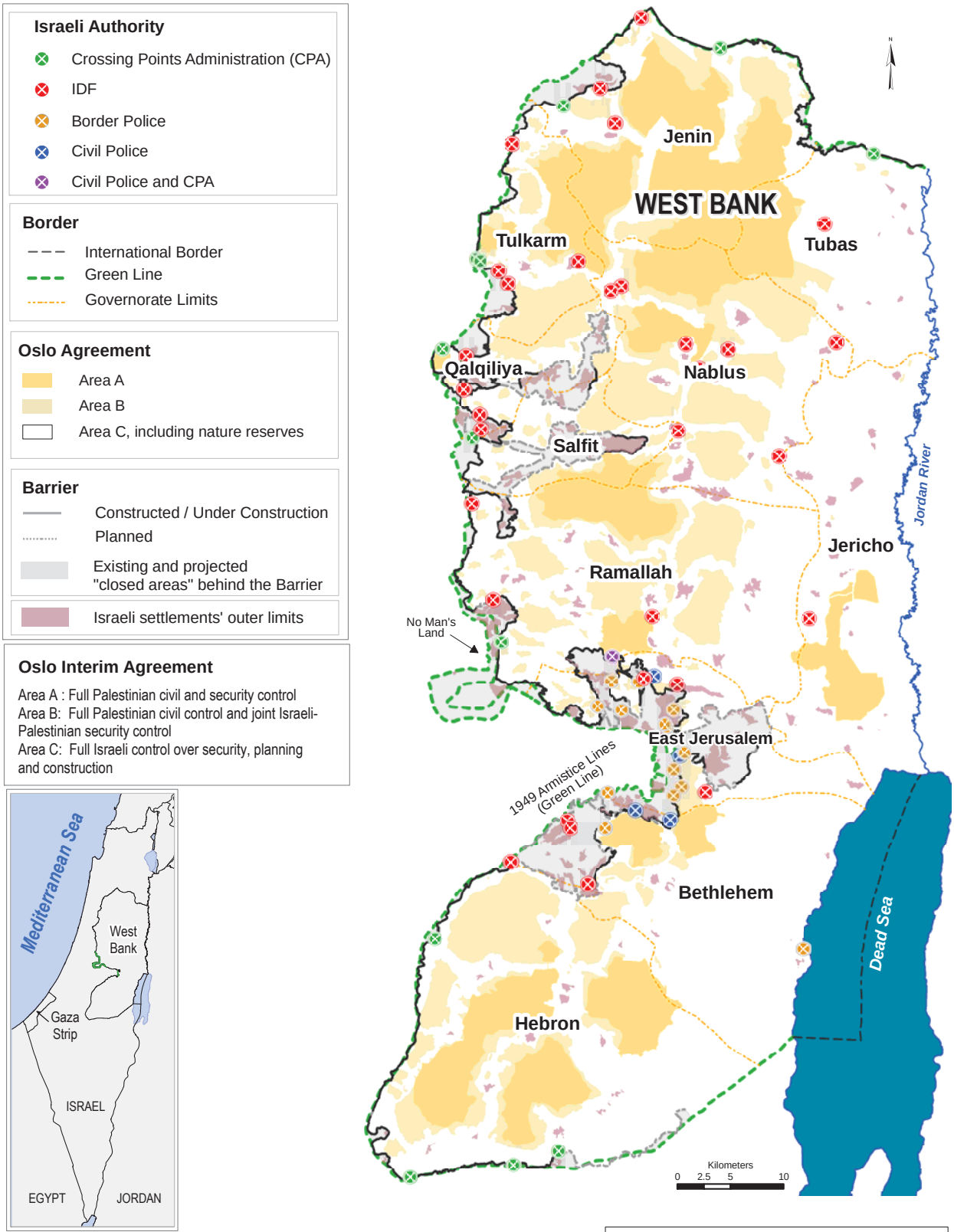

The designations employed and the presentation of material on this map do not imply the expression of any opinion whatsoever on the part of the Secretariat of the United Nations concerning the legal status of any country, territory, city or area or of its authorities, or concerning the delimitation of its frontiers or boundaries.

United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs
Cartography: OCHA-oPt - May 2010
Basedata:Palestinian Authority Ministry of Planning, July 00 - OCHA update 2010
For comments contact <ochaopt@un.org> or Tel. +972 (02) 582-9962
http://www.ochaopt.org

القيود المشددة على العمليات الإنسانية خلال الهجوم العسكري الإسرائيلي "الرصاص المصبوب"

شكل الهجوم العسكري الإسرائيلي "الرصاص المصبوب" واحدا من أعنف الوقائع التي عانى منها المدنيون الفلسطينيون أثناء الاحتلال. ومثل أيضا واحدا من أكبر التحديات أمام وكالات الإغاثة الإنسانية العاملة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

صورة لمخزن تابع للأنروا في مدينة غزة تشتعل فيه النيران بعد أن تعرض مباشرة لعدد من القذائف الإسرائيلية أثناء هجوم "الرصاص المصبوب" العسكري. صورة من أرشيف الأونروا

خلال الهجوم عانى السكان المدنيون الفلسطينيون 22 يوماً من القصف المتواصل تقريبا من البر والبحر والجو. بينما كانت حدود قطاع غزة محكمة الإغلاق، لم يكن لدى السكان ملاذاً آمنا، حتى ملاجئ الطوارئ التي تديرها الأمم المتحدة ومكاتب الأمم المتحدة أصيبت بأضرار مباشرة. وضاعفت الآثار المدمرة للقصف والعمليات العسكرية الصعوبات التي واجهتها الفرق الطبية وفرق الإنقاذ وهي تحاول الوصول إلى الجرحى وإجلائهم. فعلى سبيل المثال، خلال الأيام الأربعة الأولى لبدء الهجوم البري، فإن معظم المحاولات التي قامت بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني للتنسيق مع الجيش الإسرائيلي للوصول إلى مناطق في أنحاء مدينة غزة وإلى الأجزاء الشمالية من قطاع غزة لم تنجح. ونتيجة لذلك، اضطر عشرات الجرحى من المدنيين إلى الانتظار لعدة أيام حتى أمكن إجلاءهم، وفي بعض الحالات، كانوا في الشوارع أو تحت أنقاض منازلهم. وأصبحت خطورة العقبات التي تحول دون إجلاء الجرحى واضحة في اليومين التاليين لوقف إطلاق النار، والتي قامت خلالهما فرق اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني بإخراج حوالي 120 جثة، بعضها في حالة تحلل شديد.[21]

وعلى مدار 22 يوماً، واصلت وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية غير الحكومية القيام بعملياتها على الرغم من حالة انعدام الأمن بالكامل. وفي غضون الأسابيع الثلاثة من القتال، قتل أحد مقاولي الأونروا وأصيب عشرة من موظفي الأونروا وستة مقاولين بجراح، كلهم أثناء تأديتهم لواجبهم. بالإضافة إلى خمسة من موظفي الأونروا، إلى جانب عامل واحد يعمل بنظام اليومية قتلوا خارج الخدمة. وقتل أحد متطوعي جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني أثناء تأديته لواجبه وهو يحاول إجلاء الجرحى، وأصيب عدة موظفين بجراح خلال عملهم[22].. ووفقا للمنظمة، فتحت القوات الإسرائيلية النار على موظفي جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وسيارات الإسعاف عدة مرات. وأصيب ما لا يقل عن 53 مبنى تابع للأمم المتحدة بأضرار، 28 منها خلال الأيام الثلاثة الأولى من العملية العسكرية. وفي واحد من أخطر الحوادث، والذي وقع صباح يوم 15 كانون الثاني/ يناير 2009، أصيب المجمع الرئيسي للأونروا في مدينة غزة بصورة مباشرة بعدة قذائف إسرائيلية. ونتيجة لذلك، اشتعلت النيران في مستودع المبنى مما أدى إلى تدمير مئات الأطنان من المواد الغذائية والأدوية. وكان لا بد من إجلاء ما يقرب من 700 فلسطيني لجئوا إلى المبنى. ووقع هذا الحادث رغم أنه يتم إطلاع الجيش الإسرائيلي على مواقع جميع مباني الأمم المتحدة ورغم التعهدات الصريحة التي قدمها الجيش الإسرائيلي للأونروا قبل الهجوم، والتي وفقا لها لن يتعرض المبنى للضرب.

في أعقاب الهجوم العسكري "الرصاص المصبوب"، عين الأمين العام للأمم المتحدة، بان كي مون، لجنة للتحقيق فحصت عدة حوادث وقعت في قطاع غزة خلال الهجوم وقع فيها عدد من القتلى أو الجرحى المدنيين، و/ أو الأضرار التي لحقت بمباني الأمم المتحدة. ووجدت لجنة التحقيق أن حكومة إسرائيل مسئولة عن مقتل وإصابة المدنيين في سبعة من أصل تسعة حوادث تم التحقيق فيها. وفي كانون الثاني/ يناير 2010، تم التصول إلى ترتيب دفعت الحكومة الإسرائيلية بموجبه 10.5 مليون دولار للأمم المتحدة تعويضاً عن الخسائر التي تكبدتها في الحوادث التسعة التي حققت فيها لجنة التحقيق.

معوقات بيروقراطية وسياسية أخرى تؤثر على العمليات اليومية

"...في معظم الصراعات توجد توليفة من القيود تمنع وصول المساعدات للسكان المدنيين الذين يحتاجونها في التوقيت والمكان المطلوبين. الآثار المتضمنة بالنسبة للعمليات الإنسانية تتمثل في تقليص فاعلية الأنشطة وزيادة تكاليف العمليات. والنتائج المترتبة على ذلك بالنسبة للسكان المتضررين من الصراع هي المعاناة الطويلة وتزايد خطر النزوح وسوء التغذية."[23]

بشكل يومي، يتعامل مجتمع المنظمات الإنسانية مع مجموعة من القيود الأخرى التي تؤثر سلباً على عملياته العامة. وتشمل الأمثلة على ذلك، متطلبات تراخيص البناء التي تطبقها السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج) في الضفة الغربية، ومحاولات سلطات حركة حماس في قطاع غزة لممارسة السيطرة أو التدخل في عمل الوكالات الإنسانية، وسياسات "انعدام الاتصال" والقيود ذات الصلة المفروضة على التمويل التي اتخذتها بعض البلدان المانحة والتي وافقت عليها بعض منظمات المساعدات الإنسانية. وهناك عدد من "التكاليف" الناجمة عن التدابير المبينة في هذا القسم؛ إنها تحد من استجابة مجتمع المنظمات الإنسانية للاحتياجات وتقلل من مقدار فعالية المشاريع الإنسانية؛ وتضع الوكالات في مواقف غير ثابتة من حيث التمويل والسياسة؛ وكذلك تؤثر، في بعض الحالات، على قدرة الوكالات على اختيار المستفيدين بشكل نزيه، إلى جانب الآثار الأخرى.

أ. متطلبات التصاريح في المنطقة (ج) في الضفة الغربية

واجه مجتمع المنظمات الإنسانية تحديات كبيرة في تلبية احتياجات التجمعات الضعيفة في المنطقة (ج)، ويعد ما يفوق الستين بالمائة من الضفة الغربية موطن لعدد من التجمعات الأكثر ضعفا، وذلك بسبب استمرار السيطرة الإسرائيلية على المنطقة والسنوات الطويلة من الإهمال.[24] انتهت دراسة حديثة حول الأمن الغذائي والانكشاف للمخاطر أعدتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) وبرنامج الأغذية العالمي للأمم المتحدة ووكالة إغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) إلى أن القيود الشديدة التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على قدرة الفلسطينيين على الوصول إلى الأراضي ومصادر المياه الطبيعية عامل رئيسي يساهم في مستويات انعدام الأمن الغذائي المرتفعة بين تجمعات الرعاة في المنطقة (ج)؛ ويعاني نحو 80 في المائة من عدم الأمن الغذائي، مقارنة بالمستوى الإجمالي في الضفة الغربية وقدره 25 في المائة.[52]

على وجه الخصوص، فإن نظام الرخص الذي يحكم البناء والذي تطبقه الإدارة المدنية الإسرائيلية، له يؤثر سلبا على القدرة على إنجاز مشاريع المساعدة الإنسانية في المنطقة (ج). يتطلب البناء أو التوسع في المدارس، والعيادات الطبية، والملاجئ المناسبة، وإعادة تأهيل البنية التحتية للمياه من هذه التجمعات والمنظمات المنفذة أن تمر من خلال عملية تقديم طلب ترخيص طويلة ومعقدة.. وفي كثير من الحالات، تستغرق عملية تقديم الطلبات سنوات، متجاوزة دورات التمويل، مما قد ينتهي بأن تسحب الجهة المانحة التمويل. ومن المشكلات الإضافية أنه كثيرا ما يكون هناك عدم وضوح بشأن الحاجة للحصول على ترخيص لتنفيذ مشروع معين، وتقدم السلطات الإسرائيلية للوكالات معلومات مختلفة.

وبسبب الصعوبات في تنفيذ عمل مرخص له في المنطقة (ج)، تجنبت العديد من الوكالات القيام بذلك أو غيرت نوع المشروع الذي تعمل على تنفيذه بغية تجنب الحاجة للحصول على ترخيص. إلا أن هذه التدابير المتأقلمة هي أقل فعالية، وأكثر تكلفة ولا تقدم حلولا محتملة للمشكلة من جذورها (على سبيل المثال، نقل المياه إلى التجمعات النائية بالصهاريج بدلا من إعادة تأهيل الخزانات القائمة). [26]. يُسلّط هذا الوضع الضوء على المعضلة التي تواجهها منظمات العمل الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة متكررة، ففي ظل انعدام المصادقة الإسرائيلية تواجه هذه المنظمات معضلة تتمثل في الاختيار بين احترام التشريعات العسكريّة التي تصدرها الدولة المضيفة أو تلبية احتياجات السكان على النحو الأكثر كفاءة وفعالية.

وتؤثر الصعوبات التي يواجهها تنفيذ العمل في المنطقة (ج) بصورة مباشرة على توفير الخدمات الأساسيّة ودعم الظروف المعيشيّة في أنحاء الأراضي الفلسطينيّة المحتلة، نظرا لأن المنطقة (ج) تحتوي على أراضي رعي وأراضي زراعية قيّمة، ومصادر مياه قيّمة، وتحتوي على احتياطي الأراضي الضروري لتوسّع المراكز السكانيّة

خطة الاستجابة الإنسانيّة في المنطقة (ج)

تخدم مدرسة الخان الأحمر، التي تتضمنها خطة الاستجابة في المنطقة (ج) أطفال بدو في محافظة القدس. وتواجه خطر الهدم نظرا لعدم وجود تصريح بناء. تصوير باتريك زول

نظراً للقيود المفروضة على تنفيذ العمليات الإنسانيّة في المنطقة (ج)، والمذكورة بالتفصيل في هذا التقرير، وضع مجتمع منظمات المساعدة الإنسانيّة في الأراضي الفلسطينية المحتلة خطة استجابة في أوائل عام 2010 تركّز على تلبية الاحتياجات الطارئة للمجتمعات الضعيفة في مجالات المياه، والتعليم، والمسكن. وتتضمّن حزمة المساعدات مشاريع في مراحل مختلفة من عملية مصادقة السلطات الإسرائيلية، تهدف إلى ضمان وصول المجتمعات الضعيفة إلى الحد الأدنى من المياه، وتوفير وصول آمن للتعليم الابتدائي لأطفال هذه المجتمعات، والعمل على تحصين المساكن، كحد أدنى كي تكون مقاومة لظروف الطقس المختلفة.

ويتضمّن مكوّن المياه وشبكات الصرف الصحي في هذه الحزمة 15 مشروعاً يجب تسويتها بصورة عاجلة لتلبية الاحتياجات الملحة من المياه لما يقرب من 52,000 شخص في 17 منطقة مختلفة في المنطقة (ج). ويُقدّر أن نسبة هذه المشاريع لا تمثّل سوى 10 بالمائة من مجمل مشاريع المياه والصرف الصحي المعلّقة. بالإضافة إلى ذلك، تتضمّن الحزمة مشاريع تستهدف حوالي 25 منشأة من المنشآت التعليمية في المنطقة (ج) توفر خدمات التعليم لما يزيد عن 6000 طالب وتواجه مصاعب بسبب طول انتظار الحصول على تراخيص البناء، أو بسبب أوامر وقف البناء أو الهدم الصادرة بحق المدارس والبنى التحتية فيها، أو لأنها تواجه مجموعة من القضايا التي تتعلق بالحماية كعنف المستوطنين. وأخيرا، تدعو الخطة إلى تعليق عمليات هدم المنازل التي لم تحصل على ترخيص للبناء من السلطات الإسرائيلية في المنطقة (ج)، وتدعو إلى الاعتراف بحق السكان في مساكن مقاومة لظروف الطقس واستبدال الخيام ذات المعايير السيئة بدون الحاجة إلى تصريح.

لا تُمثّل الاحتياجات التي تعالجها الخطة سوى تلك الاحتياجات الأكثر إلحاحاً من بين احتياجات متنوعة في المنطقة (ج). ونظرا للمشاكل المتعلقة بالتقدم للحصول على تصاريح لكل مشروع على حدة، فإن أحد أهم البنود في خطة الاستجابة هو دعوة من مجتمع المنظمات المساعدات الإنسانية الإسرائيلية للسلطات الإسرائيليّة، بصفتها القوة المحتلة، لتسهيل تطبيق الحزمة ككل. بعد مرور ثلاثة أشهر على تقديم الخطة، لا تزال الأمم المتحدة وشركاؤها ينظرون رداً رسميا من السلطات الإسرائيليّة.

الفلسطينيّة في المنطقة (أ) والمنطقة (ب) وتطوير البنية التحتيّة الوطنيّة.

ب. مطالب سلطات حماس

منذ سيطرة حماس على السلطة في قطاع غزة في حزيران/ يونيو 2007، كان على المنظمات الإنسانية أنّ تتعامل مع مختلف الطلبات المستمرة من سلطات حماس، والتي ازدادت خلال السنة الماضية وامتدت مؤخراً لتشمل وكالات الأمم المتحدة.

لقد تعرضت المنظمات والمؤسسات غير الحكومية الوطنية والأهلية لسلسلة من الضغوط تطلبت متابعة من المنظمات الإنسانيّة. ففي تموز/يوليو آب/أغسطس 2008، داهمت السلطات ما يزيد عن 200 منظمة محليّة صودرت من العديد منها ممتلكات تتضمن الملفات الإدارية. وبالرغم من أنّ العديد منها أعيد فتحه لاحقاً وعادت لتزاول نشاطها، فقد اضطر بعضها إلى تغيير أعضاء مجالس إدارتها و/ أو أنشطتها، وما زال مستوى التحكم فيها ومراقبتها عالياً. وواجهت المنظمات التي يعرف عنها، أو يعتقد أنها، على صلة بحركة فتح وقتاً صعباً بشكل خاص. إضافة إلى أنّ المنظمات المحلية التي تعمل مع منظمات غير حكومية دولية تعرضت لمزيد من الضغوطات في عام 2009 من أجل الكشف عن قائمة المستفيدين من خدماتها للسلطات. وأغلق القليل من هذه المنظمات التي رفضت أن تكشف عن المعلومات المطلوبة و/ أو استدعي أعضاؤها للتحقيق معهم.

زد على ذلك سلسلة الطلبات المستمرة للكشف عن المعلومات حول أنشطة المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية إضافة إلى التعبير عن شكوك إزاء نشاطات أو ممارسات محددة، من بين جملة من القضايا الأخرى التي طُرحت. فعلى سبيل المثال، تتعرض اثنتان من المنظمات الطبيّة الدولية غير الحكومية التي تقدم برامج للصحة العقلية تتضمن زيارات منزلية للمرضى الذين لا يستطيعون الوصول إلى العيادات إلى ضغوط من سلطات حماس. فقد عبرت وزارة الصحّة في غزة عن خشيتها بأنّ مثل هذا الزيارات تتضمن نقاشات غير طبيّة وأمرت بوقف الزيارات المنزلية. وقبيل ذلك، واجهت إحدى المنظمات غير الحكوميّة الدولية عدة قضايا مع وزارة الصحة تتعلق "بمستشفى ميداني" (خيمة) استخدم لإجراء جراحات التجميل، حيث أغلق هذا المستشفى لاحقاً. ومؤخراً بدأت توجّه إلى وكالات الأمم المتحدة أيضاً طلبات للحصول على معلومات حول اختيار الشركاء المحليين وحول العاملين والرواتب.

إنّ متابعة هذه القضايا المذكورة أعلاه وحلّها يهدر وقتا وموارد مهمّة لوكالات العمل الإنساني، وهي عملية غالبا ما تصبح أكثر تعقيدا نظرا لسياسات "عدم الاتصال" التي تطبقها بعض الدول المانحة (أنظر أدناه). وبالرغم من أن معظم هذه القضايا حلّت دون أن يكون هنالك انقطاع في توفير الخدمات، إلا أن هنالك أمر يشكل مبعث قلق ويتمثل في أنّ أفراد الفرق العاملة أصبحوا مميّزين ويتعرضون لضغوطات للكشف عن المعلومات بصفتهم الشخصية، وليس بصفتهم ممثلين عن المنظمة التي يعملون فيها. فالموظفون المحليون هم في صدارة الأشخاص الذين يتعاملون مع طلبات سلطات حماس، الأمر الذي يجعلهم في موقع أكثر حساسية في بعض الأحيان من زملائهم ممن يحملون جنسيات دولية.

ج. "سياسة "عدم الاتصال" والقيود المفروضة على التمويل

منذ سيطرة حركة حماس على قطاع غزة في حزيران/ يونيو 2007، طبّق عدد من الدول المانحة سياسة "عدم الاتصال" مع سلطات حماس يُحظر بموجبها إجراء أي شكل من أشكال الاتصال مع الموظفين الحكوميين، حتى على المستوى التقني. وبالتالي لم يعد في مقدور تلك المنظمات الإنسانية التي وافقت على هذا الشرط أن تمتثل لطلبات سلطات حماس المفصلة أعلاه. وفي بعض الأحيان، أدى ذلك إلى الإغلاق المؤقت لبعض المنظمات غير الحكومية الدولية، والمنظمات والمؤسسات الوطنية غير الحكومية، واحتجاز الموظفين واستجوابهم، والمصادرة المؤقتة للشحنات الإنسانيّة وتعليق عمل بعض البرامج.[72] إضافة إلى أنّ هذه القيود تضطر الوكالات إلى التنازل عن نهج برامجها القائم على الاحتياجات كأولوية، وذلك نظرا لأنّ الدافع وراء عملية اختيار المستفيدين قد يتمّ على أساس جغرافي أو سياسي. فعلى سبيل المثال، بعض المنظمات التي ترغب في تحسين مرافق المياه والصرف الصحي الآخذة في التدهور في مدارس غزة تستثني المدارس الحكومية من هذه المساعدة نظرا لأن حماس تديرها. وينطبق ذلك أيضا على الخدمات الاجتماعيّة الأساسيّة التي تتطلب دعما من السلطات البلدية.

من الصعوبات الأخرى أيضا القيود المفروضة على التمويل التي تطبقها بعض الجهات المانحة. فقد رفضت معظم الجهات المانحة أن تموّل مشاريع تديرها مصلحة مياه بلديات الساحل، وهي المصلحة العامة الرئيسيّة للمياه والصرف الصحي في قطاع غزة، نظرا لأنّ بعض البلديات التي تحصل على خدمات هذه المصلحة ولها مندوبون في مجلس إدارتها يديرها مسؤولون في حماس.

وعلى غرار ذلك، تواجه الوكالات الإنسانية صعوبات في تأمين التمويل لبعض المشاريع في البلديات التي تُسيطر عليها حماس، مما يفسد، مرة أخرى، اختيار المستفيدين بصورة حياديّة وغير متحيّزة.

د. الشقاق بين غزة ورام اللّه

منذ سيطرة حركة حماس على قطاع غزة في حزيران/يونيو 2007، أدت العديد من القضايا النابعة من الشقاق السياسي بين السلطة الوطنية في رام اللّه وسلطات حماس في قطاع غزة إلى جعل عمليات المساعدة الإنسانية أكثر صعوبة. وتتعلق معظم هذه القضايا بمحاولات التنافس بين الطرفين لممارسة السيطرة على بعض العمليات أو المهام في قطاع غزة. ففي عام 2008، أهدرت المنظمات الإنسانية وقتا طويلا في حلّ مشكلة ما بين الطرفين أدت إلى وقف التحويلات لتلقي العلاج الطبيّ في الخارج لمرضى فلسطينيين من قطاع غزة.[82]

ومؤخرا، في 2010، أصدرت كلّ من وزارة الزراعة في رام اللّه، ووزارة الزراعة في غزة خططاً إستراتيجية تغطي قضايا تتعلق بالزراعة في غزة. ونتيجة لذلك، وجدت بعض المنظمات المعنيّة بالقطاع الزراعي نفسها تحاول العمل ضمن الإطارين المتنازعين، السلطة الفلسطينية وسلطات حماس في قطاع غزة.

ه. مداهمات في الضفة الغربية للمنظمات الأهلية التي يزعم أنها مرتبطة بحركة حماس

أكثر من مرة على مدار السنتين الماضيتين، كانت المنظمات الأهلية التي يُزعم ارتباطها بحركة حماس هدفا للمداهمات من كل من قوات الأمن الإسرائيليّة والفلسطينية. بعض هذه المنظمات صودرت ممتلكاتها، وبعضها أغلق، مما أثر، في بعض الأحيان، على آلاف المستفيدين.[92]

التدابير التي تؤثّر على تنقّل الموظفين

"إنّ وصول المساعدات الإنسانيّة يعني قدرة جهات العمل الإنساني على الوصول إلى السكان المتضررين من الأزمة، بالإضافة إلى قدرة السكان المتضررين على الوصول إلى المساعدات والخدمات الإنسانيّة. لذلك يعتبر الوصول شرطا مسبقاً أساسيا للعمل الإنساني الفاعل".[03]

بالإضافة إلى سلسلة الإجراءات التي تؤثر على نقل البضائع والعمليات اليوميّة، تواجه منظمات العمل الإنسانية نطاقا من القيود تعيق التّنقل السلس للعاملين في المنظمات الإنسانية. وتتضمن هذه الإجراءات التأخير على حواجز الضفة الغربية، ومتطلبات الحصول على تصاريح المطبّقة على الموظفين المحليين للدخول إلى القدس الشرقية أو الدخول إلى قطاع غزة والخروج منه، والتفتيش الدقيق وغيرها من الإجراءات الشاقة المطلوبة لعبور معبر إيريز، والقيود المفروضة على الحصول على تصاريح للموظفين الدوليين في المنظمات غير الحكومية، وغيرها.

إنّ تأثير هذه الإجراءات على العمليات الإنسانية متنوع: وكحد أدنى تؤخر هذه الإجراءات الموظفين عن تنفيذ عملهم وتستهلك موارد إدارية ومالية تضطر المنظمات إلى تحويل الموارد لحلّها؛ وفي أسوأ الأحوال، تشكل هذه الإجراءات تهديدا بمنع المنظمات الإنسانية من تلبية احتياجات المستفيدين من خدماتها.

أ. الوصول إلى القدس الشرقية: متطلبات الحصول على تصاريح من طاقم الموظفين ممن يحملون هوية الضفة الغربية

يُطلب من وكالات العمل الإنساني، في الضفة الغربية، الحصول على تصاريح من السلطات الإسرائيلية للدخول إلى القدس الشرقية لموظفيها الذين يحملون بطاقة هوية الضفة الغربية. ويمثّل هذا المطلب عبئاً إداريا كبيرا على وكالات العمل الإنساني، ويتطلب في بعض الأحيان تخصيص موظفين وظيفتهم هي فقط متابعة المشكلات المتصلة بالتصاريح. وفي حالة منظمات الأمم المتحدة، تنجح معظم الوكالات في الحصول على موافقة على التصاريح رغم أنّ هذه التصاريح تُصدر لوقت محدود (عادة من ثلاثة أشهر إلى ستة أشهر) ولفترة محدودة (من السابعة صباحا حتى السابعة مساء). وهنالك دائماً تأخيرات عند طلب الحصول على تجديد التصاريح. وخلال هذه الفترات، ينقطع عمل الموظفين الذين تمثل القدس الشرقية محطة عملهم، أو أولئك الذين تتطلب مهام

عملهم زيارة القدس الشرقية، كالتنسيق أو الاجتماعات المتصلة بالعمل، أو التدريب، أو ورش العمل وغيرها من المهام. ويختلف التأثير باختلاف المنظمة. فبالنسبة لمنظمة حجم الموظفين المحليين فيها كبير كوكالة إغاثة وتشغيل اللاجئيين (الأنوروا) قد يكون تأثير تأخر الحصول على تصاريح تأثيرا بالغاً. وتقدر الأونروا أنّ حوالي 20 في المائة من موظفيها المحليين، في أي وقت، يواجهون إما رفض طلباتهم الحصول على تصاريح أو تأخر إصدارها.[13] وإلى جانب متطلبات الحصول على تصاريح، تُجبر وكالات العمل الإنساني غالبا على توظيف سائقين إضافيين لتلبية احتياجات الوكالة، وذلك نظرا لأن موظفيها الذي يحملون بطاقة هوية من الضفة الغربية يحظر عليهم سياقة السيارات في القدس الشرقية وإسرائيل منذ فرض الإغلاق العام على الأراضي المحتلة منذ أوائل التسعينات.[23]

ب. تأخيرات على نقاط العبور وحواجز الضفة الغربية

تعتبر الحواجز الإسرائيلية، ونقاط العبور وغيرهما من معيقات الحركة التي تعيق تنقل الفلسطينيين في أنحاء الضفة الغربية أحد العوامل الرئيسية التي تعيق عمل المنظمات الإنسانية السلس. فمثلا، كما ذكر أعلاه، تفيد المنظمات غير الحكومية الدولية، أن أحد أهم الصعوبات الإجرائية التي تواجهها تتعلق بقدرتها على التنقل الحر داخل الضفة الغربية. وعلى وجه الخصوص، الوصول إلى المجتمعات النائية في المنطقة (ج) كتلك الموجودة في جنوب الخليل أو غور الأردن التي غالباً ما تكون مقيدة بسبب التأخيرات على الحواجز المأهولة عادة بصورة منتظمة منها أو تلك التي تنشأ حسب الظروف أو الحواجز "الطيارة". وفي بعض الحالات، يتمّ رفض عبور جميع الموظفين الأمر الذي يعيق توزيع المساعدات الإنسانية التي تحتاجها هذه المجتمعات.

تواجه سيارات الإسعاف التابعة لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني تأخيرات منتظمة على الحواجز. ففي عام 2009، أبلغت الجمعيّة عن 440 حالة من حالات التأخير أو منع الوصول لسيارات الإسعاف.[33] ووفقا لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني يظل الوصول إلى القدس أحد أهم المعيقات، حيث أن معظم الحالات المتعلقة بالوصول المبلّغ عنها وقعت على حواجز على طول الجدار في منطقة القدس إضافة إلى أنّ المرضى يتمّ نقلهم بواسطة نظام "سيارة إلى سيارة"، من سيارة إسعاف إلى أخرى على حواجز القدس.

التوجيهات التي تحكم عبور موظفي الأمم المتحدة عبر الحواجز ونقاط العبور

تحكم سلسة من التوجيهات تنقّل موظفي الأمم المتحدة عبر الحواجز ونقاط العبور في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وتعتمد هذه التعليمات على ميثاق الأمم المتحدة، واتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة (1946)، وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة في الأمم المتحدة ذات الصلة، وغيرها من القوانين الدولية ذات الصلة. كما أن المشورة الأمنية الصادرة عن قسم الأمن والسلامة التابع للأمم المتحدة يوفر بعض التوجيهات المتعلقة بالموضوع.

تُطبّق اتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة لعمليات الأمم المتحدة في أنحاء العالم، وتعتبر جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، بما فيها إسرائيل، طرفا في هذه الاتفاقية.[53] ومن أمثلة الحصانات التي توفرها هذه الاتفاقية، الحصانة من التفتيش لمباني وممتلكات الأمم المتحدة، بما فيها السيارات.[63]

أحد الأطر الأخرى التي توفر إرشادات لتنقّل موظفي المساعدات الإنسانية –التابعين للأمم المتحدة، ومجتمع المنظمات الإنسانية الأوسع – تزودها قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة التي تتطرق لوصول المنظمات الإنسانية وتنقل موظفي المنظمات الإنسانية والبضائع. وغيرها من القوانين الدولية ذات الصلة.[37]

إضافة إلى أنّ عبور موظفي الأمم المتحدة يتأثر بتوجيه السلامة الصادر عن قسم الأمن والسلامة التابع للأمم المتحدة، ويعتمد على الظروف الميدانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. فعلى سبيل المثال، نظراً لقضايا السلامة النابعة من الظروف القائمة لدى نقاط العبور والحواجز، أصدر تعليمات لموظفي فرق الأمم المتحدة بعدم العبور مشيا على الأقدام إلا في حالات استثنائية.

وتواجه وكالات الأمم المتحدة أيضا تأخيرات اعتيادية، وخصوصا على الحواجز المُتضَمّنة في البنية التحتيّة للجدار في ضواحي القدس. فعلى سبيل المثال، في آذار/ مارس 2010، أبلغ أعضاء فرق الأمم المتحدة عن ما مجموعه 53 حادثة وصول في الضفة الغربية. ونتيجة لهذه الحوادث خسرت الأمم المتحدة 287 ساعة عمل أي ما يعادل 38 يوم عمل لموظفي الأمم المتحدة. مع العلم أن معظم حالات تأخير الوصول أو منعه، 68 بالمائة، هي نتيجة لمتطلبات القوات الإسرائيلية بتنفيذ تدابير تتعارض مع مواثيق وأحكام الأمم المتحدة، كالتفتيش الداخلي للسيارات التابعة للأمم المتحدة[43] ومتطلبات نزول الموظفين من سيارات الأمم المتحدة على الحواجز (أنظر/ي الإطار المتعلق بالموضوع في هذا التقرير).

ولا يمثل عدد الحوادث التي أبلغ عنها سوى قسم من التكلفة الحقيقية النابعة عن التأخيرات ومنع العبور. فعلى سبيل المثال، نظراً للتأخيرات المتكررة على حواجز معينة، لم يعد الكثير من الموظفين يحاولون استخدام أقصر المسارات للوصول إلى مقصدهم، وبدلاً من ذلك، يخططون رحلتهم عبر حواجز بديلة يُرجح ألا يتعرضون عندها لإزعاج القوات الإسرائيلية. إن الوقت المستغرق في إعادة تخطيط مسار الرحلات، إلى جانب تكاليف السفر الإضافية، يزيد من كلفة تقديم المساعدة الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

ج. الوصول إلى قطاع غزة والخروج منه

منذ إغلاق قطاع غزة في أوائل التسعينات، تتحكم السلطات الإسرائيلية بتنقل الموظفين من وإلى قطاع غزة، حيث تمّ تقليص العبور بصورة كبيرة على بعض النقاط منذ أيلول/سبتمبر 2000. وفي الوقت الحالي، لا يزال تنقل فرق العمل الإنسانية، ومن بينها موظفو الأمم المتحدة، من وإلى قطاع غزة يخضع لقيود صارمة وإجراءات التفاوض من أجل الدخول تستنفذ وقتا طويلا. ويستلزم تنقل الموظفين المحليين (التابعين للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية أيضا) خارج قطاع غزة عبر معبر إيريز الحصول على تصريح من السلطات الإسرائيلية والتنسيق في إطار عملية تقديم تهدر الوقت الطويل. وحاليا، تتم الموافقة على 80 بالمائة من الطلبات التي يبلغ عددها 233 طلبا للخروج من قطاع غزة ويتقدم بها موظفون محليون يعيشون في غزة. غير أنّ بعضاً من الموظفين المحليين توقفوا عن التقدم للحصول على تصاريح نظرا لرفض طلباتهم مرات عديدة "لدواع أمنية".[83] وفي حال الموافقة على عبور أفراد الفرق الفلسطينيين من غزة عبر معبر إيريز، يخضع هؤلاء عادة لاستجواب السلطات الإسرائيلية قبل السماح لهم بالعبور.[93] ويواجه الموظفون الحاملون لبطاقات هوية من الضفة الغربية والقدس الشرقية أو الهوية الإسرائيلية صعوبات أشد في محاولة الدخول إلى غزة عبر معبر إيريز. ونظراً لرفض الطلبات في السابق، فقد تقلص عدد المتقدمين بالحصول على تصاريح؛ ففي الربع الأول من عام 2010، لم يقدّم سوى 16 طلباً مماثلاً، تمّت الموافقة على 9 منها (56 بالمائة)، وذلك مقارنة بعدد 233 طلبا تقدم بها موظفو غزة للخروج خلال الفترة ذاتها.

وعلى غرار ذلك، يخضع دخول الرعايا الأجانب إلى قطاع غزة عبر إسرائيل لقيود صارمة. ويتطلب دخول موظفي الأمم المتحدة تنسيقاً مسبقاً، كما أنّ دخول موظفي المنظمات غير الحكومية الدولية يخضع لنظام تصاريح منفصل. في عام 2009، عبر ما معدله 1,300 موظف من موظفي المنظمات الإنسانية معبر إيريز ما بين غزة وإسرائيل شهرياً. ورغم أن تنقل أفراد الفرق الدولية التابعة للأمم المتحدة تتم الموافقة عليه في معظم الحالات، فإنّ كل حالة تتطلب موارد إضافية نظرا لوجوب تنسيقها قبل 24 ساعة. إضافة إلى ذلك، وقعت بعض المشاكل في السابق وخصوصا خلال الفترة التي تلت الهجوم العسكري "الرصاص المصبوب" مباشرة، حيث واجهت الأمم المتحدة صعوبات في تنسيق دخول الموظفين الدوليين التابعين لها. وفي منتصف عام 2009 أيضا، وقعت عدة مشاكل تتعلق بالتفتيش الذي يتطلب تفتيش الموظفين مجردين من ملابسهم.[04] ويواجه أفراد فرق المنظمات غير الحكومية الدولية صعوبات أكبر بسبب قضايا تتعلق بما إذا كانت المنظمة غير الحكومية الدولية التي يعملون لحسابها مسجلة في وزارة الشؤون الاجتماعية الإسرائيلية ونوع تأشيرات السفر الممنوحة للموظفين. فعلى سبيل المثال، إذا لم تكن المنظمة غير الحكومية مسجلة، لا يحصل الموظفون سوى على تأشيرة زيارة لمرة واحدة، الأمر الذي من شأنه أن يتسبب في صعوبات للموظفين وذلك لعدم وجود ضمان أن يحصل الموظف على تأشيرة جديدة من السلطات الإسرائيلية عند دخولهم إسرائيل مرة ثانية عبر معبر إيريز.

وهنالك أيضا مشكلة إضافية تؤثر على وصول موظفي المنظمات الإنسانية إلى غزة وتتعلق بقضية الأشخاص المسموح لهم بالسفر بالسيارات عبر معبر إيريز وقضايا السلامة لأولئك الذين يعبرون مشيا على الأقدام. يطلب

من جميع موظفي المنظمات غير الحكومية الدولية، إضافة إلى بعض مستشاري الأمم المتحدة والموظفين المرافقين لأفراد فرق الأمم المتحدة العبور مشيا على الأقدام من معبر إيريز. ويتضمن ذلك الاضطرار للمشي مسافة تصل إلى 600 متر عبر ممر مغلق من كافة الجوانب لا تتوفر فيه مخارج طوارئ للخروج السريع إذا ما تمّت مهاجمة المعبر. ويمثل ذلك خطرا أمنيا كبيرا لوكالات العمل الإنساني. ويُستثنى من هذا المتطلب موظفو اللجنة الدولية للصليب الأحمر وبعض الموظفين الكبار المسموح لهم بالعبور بالسيارات عند دخولهم أو خروجهم من قطاع غزة.

إن الصعوبات المفصّلة أعلاه لها مجموعة من التأثيرات على العمليات الإنسانية. فالوقت المستغرق في تنسيق الوصول والعبور يقتطع من الوقت المخصص لتنفيذ عمليات أكثر أهمية. إضافة إلى أنها توسع الفجوة ما بين حجم العمليات المنفذة في الضفة الغربية والعمليات المنفذة في قطاع غزة. فعلى سبيل المثال تواجه الوكالة التي مقرها في الضفة الغربية صعوبات أكبر في تدريب فرق العمل في غزة، إذا لم يكن باستطاعتهم الاجتماع بزملائهم في الضفة الغربية. وعموماً، انخفض مستوى تماسك المنظمات، نظرا لأن فرق الموظفين في الضفة الغربية وغزة نادرا ما تلتقي، إن التقت أصلا، ولا تعتبر تقنية مؤتمرات الفيديو ملائمة لسد هذه الفجوة المادية.

د. تأشيرات العمل

في السنوات الأخيرة، واجه الموظفون المنخرطون في مجال العمل الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة سلسلة من القيود المتعلقة بتأشيرات السفر وغيرها من الوثائق ذات الصلة بعملهم أو وجودهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة. والأمر الذي مثل مبعث

دراسة حالة: المدير القطري لأحد المنظمات غير الحكومية الدولية الضخمة يحدد الصعوبات التي تواجهها نظرا لتغيير سياسة التأشيرات

في آذار/مارس 2010 تحدث مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة مع أحد المدراء القطريين لمنظمة غير حكومية دولية تعمل في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويبلغ عدد موظفيها 50 موظفا تقريبا، من بينهم ثمانية موظفين دوليين، وللمنظمة مكتبان أحدهما في القدس والآخر في غزة. ويفيد المدير القطري الذي ترك منصبه مؤخرا، بان التغيير الذي طبقته إسرائيل على نظام التأشيرات أحدث سلسلة من المشاكل للمنظمة.

أفاد المدير القطري، أنه في أعقاب وصوله إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة في عام 2006، حصل على ثلاث تأشيرات من فئة (B1) دون أية مشاكل. وفي خريف عام 2009 بدأ يسمع بأن هنالك تغييرات طرأت على نظام التأشيرات سيُطبق على الموظفين الدوليين في المنظمات غير الحكومية الدولية. وفي كانون الثاني/ يناير 2010 انتهى سريان مفعول تأشيرته من فئة (B1)، وهو أيضا حصل على تأشيرة من فئة (B2). وبالرغم من أنه لم يبلغ عن تعرضه لأي مشاكل فعلية في الوصول نتيجة لمنحه تأشيرة من فئة (B2)، ولكن، لأن هذه الفئة تحظر العمل في إسرائيل، فقد شعر أنه وضع في وَضعٍ غير مريح ولا يمكنه أن يكون صريحا بشأن عمله بصورة تامة إن أراد أن يتجنب مشاكل لدى دخوله وخروجه من البلاد، أو تنقله ما بين القدس الشرقية وباقي مناطق الضفة الغربية، أو السفر إلى غزة. فعلى سبيل المثال، عند سؤاله حول هدف زيارته لإسرائيل على المعابر الحدودية بدأ يقول بأنه يعمل في مناطق السلطة الوطنية، بدلا من أن يقول إن مكتبه يقع في القدس الشرقية.

ويفيد المدير القطري أيضا أن محاولة حلّ قضية التأشيرات استنفذت وقتاً وموارد استثنائية من المنظمة. ويقدر أنه ما بين تشرين الثاني/أكتوبر 2009 وآذار/مارس 2010 قضى مئات الساعات في اجتماعات حول قضية التأشيرات، مشيراً إلى أنه في أسبوع واحد خلال شهر كانون الثاني/ يناير قضى 20 ساعة في مثل هذه الاجتماعات. كما أن تغيير سياسة التأشيرات تسبب في سلسلة من المشاكل الأخرى، فعلى سبيل المثال، رفضت السلطات الإسرائيلية إصدار تأشيرات لأزواج وعائلة أحد الموظفين ممن منحوا تأشيرة من فئة (B2) على أساس أنه لا يحق له أن يحضر معه معالين بموجب هذه التأشيرة. وأفاد المدير القطري أن هذا الأمر قد يُشكل مشكلة في توظيف بديل له نظرا لأنّ هذه الوظيفة معلن عنها كوظيفة يمكن للحاصل عليها أن يصطحب معه أسرة/ معالين، غير أنه ما لم يكن من الواضح أن الحاصل على الوظيفة سوف يُمنح تأشيرة من فئة (B1) بصورة منتظمة، فلن تكون المنظمة قارة على ضمان السماح لأفراد العائلة بالحضور، وبالتالي من شأن هذا أن يؤدي إلى تقليص عدد المرشحين المؤهلين للوظيفة.

قلق السنة الماضية على وجه الخصوص، بدء العمل بسياسة تأشيرات تُطبّق على الرعايا الأجانب العاملين في المنظمات غير الحكومية الدولية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبداية من خريف عام 2009 أبلغ مجتمع المنظمات غير الحكومية الدولية أن الأفراد من ذوي الجنسيات الدولية سيُمنحون تأشيرات سفر سياحية من فئة (B2) بدلا من تأشيرات العمل من فئة (B1) التي كانت تعطى حتى الآن. وقد شكل هذا الأمر قلقًا كبيرًا بخصوص العمليات الإنسانية نظرا لأنّ حاملي تأشيرات السفر السياحية من فئة (B2) لا يُسمح لهم بالعمل في إسرائيل، وهو ما سيشمل، في نظر السلطات الإسرائيلية، القدس الشرقية أيضا.[14]

في أعقاب جهود المتابعة الكبيرة لموظفين كبار في مجتمع المنظمات الإنسانية والدول المانحة، أعلنت وزارة الداخلية الإسرائيلية في آذار/مارس 2010 أنها شكلت لجنة وزارية داخلية لفحص عملية إصدار التأشيرات لموظفي المنظمات الدولية غير الحكومية. وحالياً، ستعيد العمل بالإجراءات السابقة التي تُصدر بموجبها تأشيرات من فئة (B1) للموظفين الدوليين. وحتى أيار/مايو 2010، يحصل الموظفون الدوليون في المنظمات غير الحكومية الدولية على تأشيرات من فئة (B1). غير أنه لم يتم الحصول على معلومات حول نتائج اللجنة الوزارية الداخلية، لذلك ما زال القلق سائدا خصوصا فيما يتعلق بعدم وجود سياسة واضحة.

وإحدى القضايا الأخرى التي شكلت قلقا لمجتمع المنظمات الإنسانية تمثلت في إصدار تأشيرات سياحة مطبوع عليها عبارات "السلطة الفلسطينية فقط"، أو "إسرائيل فقط". وبالرغم من أنه لم يتمّ الحصول على تفسير رسمي واضح حول ما هو مشمول في "مناطق السلطة الفلسطينية"، فمن المرجح أنهم يقصدون المناطق المعلن عنها كمناطق (أ) بموجب اتفاقيات أوسلو، وربما أيضا تلك المناطق المعرّفة كمناطق (ب) وهي مجتمعة تُشكل 40 بالمائة من مساحة الضفة الغربية. وبموجب هذا التعريف، لن يكون باستطاعة الرعايا الأجانب الحاصلين على تأشيرة لمناطق "السلطة الفلسطينية فقط" الدخول إلى 60 بالمائة من الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية والمنطقة (ج). وليس من الواضح أيضاً كيف ستؤثر هذه الإجراءات على الوصول إلى غزة. وبالرغم من أنه لم يصدر أي بلاغ يشير إلى أنّ هذه التأشيرات أثّرت على المنظمات الدولية التي تقدم المساعدات الإنسانية أو الإنمائية، إلا أنّ بعضاً من موظفي المنظمات غير الحكومية الدولية أصدرت لهم مثل هذه التأشيرات في الماضي. ونتيجة لذلك، لا يزال القلق قائما.

الخلاصة

"... لقد أصبح وصول المنظمات الإنسانية أكثر صعوبة من أي وقت مضى إضافة إلى أن سلامة وأمن موظفي مجتمع المنظمات الإنسانية عرضة للخطر المتزايد. في دول مثل الصومال، والسودان، وسيريلانكا، والأراضي الفلسطينية المحتلة نواجه أوضاعا إنسانية غير مقبولة بالكامل. إن انتهاك القانون الإنساني الدولي هو سلاح قاتل مثله مثل أي سلاح قاتل. وليس هنالك أي سبب يبرر ذلك."[24]

لويس ميشيل، المفوض الأوروبي للتنمية والمساعدة الإنسانية، حزيران/ يونيو 2009

تعتبر العملية الإنسانية الحالية في الأراضي الفلسطينية المحتلة واحدة من أكبر العمليات في العالم، من حيث حجم المساعدات الدوليّة المطلوبة. ففي عام 2010، طلبت وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية الشريكة، ما يزيد على 660 مليون دولار بهدف التخفيف من أصعب الآثار الناجمة عن الصراع المتواصل على شرائح الفلسطينيين الأكثر ضعفا والتي ينجم عنها تدهور إضافي في الظروف المعيشية.

إن التدابير المفصّلة في هذا التقرير، تعيق قدرة مجتمع المنظمات الإنسانية على تلبية احتياجات الشرائح المحتاجة من الفلسطينيين الذين تقلصت سبل عيشهم أو دمرت خلال سنوات من الاحتلال المتواصل، والصراع والحرمان من حقوق الإنسان الأساسية المستمر. وهي تعيق الإيصال السلس للمساعدات الإنسانية الأساسية، وتؤدي إلى إهدار الآلاف من ساعات عمل الموظفين وتمثل عبئاً إداريا وماليا إضافيا على المنظمات الإنسانية العاملة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مما يُشكل تكاليف مرتفعة للمانحين. وفي بعض الحالات، تحدّ هذه التدابير من قدرة المنظمات على إيصال المساعدات بموجب مبادئ النزاهة والحياديّة والاستقلالية.

وفي حين أنّ هذه التدابير لها تأثير محدد على العمل الإنساني، فإنها لا تحدث بمعزل عن تدابير أخرى. إنّ

التدابير التي أدت إلى تقليص حيز العمل الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة تُشكل جزءا من سياسات أوسع تؤدي إلى تجزئة الأراضي الفلسطينية، بما في ذلك عزل القدس الشرقية عن باقي الضفة الغربية وعزل الضفة الغربية عن قطاع غزة. وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة، تعزز القيود المفروضة على العمل الإنساني عزلة العديد من المجتمعات أو الأسر الضعيفة، في المنطقة (ج) على سبيل المثال. كما أن هنالك العديد من التدابير التي تمثل نمطا من الإجراءات التي تؤثر على الرعايا الأجانب العاملين مع المنظمات الفلسطينية أو في المجتمعات الفلسطينية.[34]

ونظرا للطبيعة المختلفة لهذه التدابير فإنّ تحديد حجم "التكلفة" التراكمية التي يدفعها مجتمع المنظمات الإنسانية وعملياته والمستفيدين من خدماته يعتبر أمراً صعباً. إلا أنّ الواضح في هذا الأمر هو أنّ المزيد من الوكالات الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة تتعرض لمزيد من التحديات في جهودها لتلبية الاحتياجات الطارئة للشعب الفلسطيني بكفاءة. وتضطر المنظمات، بصورة متزايدة، إلى تخصيص الموظفين وموارد أخرى لحلّ قضايا الوصول وغيرها من القيود المفروضة على عملياتها. فعلى سبيل المثال، نظرا لحجم هذه القضايا، أسس مجتمع المنظمات الإنسانية، تحت رعاية منسق الشؤون الإنسانية، في عام 2009 فريقا مكرّسا لقضايا الوصول لمتابعة القضايا بالنيابة عن وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية.

وتبنى مجتمع المنظمات الإنسانية عددا من التدابير الأخرى للتغلب على معيقات الوصول المتكررة وتحسين قدرتها على مساعدة الفلسطينيين المحتاجين. فعلى سبيل المثال، في أعقاب الهجوم العسكري الإسرائيلي، "الرصاص المصبوب" طوّر مجتمع المنظمات الإنسانية في 2009 إطار الحد الأدنى لتوفير المساعدات الإنسانية في قطاع غزة، حيث حدد بموجبه مبادئ وطريقة عمل لإيصال المساعدات الإنسانية إلى قطاع غزة، المطلوبة لتوفير الخدمات الاجتماعية الأساسية وإنعاش الظروف المعيشية. وعلى غرار ذلك، ونظرا للصعوبات المستمرة في تلبية الاحتياجات الإنسانية في المنطقة (ج) في الضفة الغربية، صادق مجتمع المنظمات الإنسانية عام 2010، كما هو مشار إليه في هذا التقرير، على خطة استجابة إنسانية للمنطقة (ج) تركّز على تمكين الشركاء من تلبية الاحتياجات الطارئة للمجتمعات المحتاجة في مجالات التعليم والمسكن والمياه والصرف الصحي.

وبالرغم من أنّ مثل هذه المبادرات نجحت في تنظيم جهود مجتمع المنظمات الإنسانية لمعالجة قضية معينة، إلا أنها لم تنجح، حتى الآن، في حل القضايا الإجرائية التي أقيمت من أجل حلها.

إضافة إلى ذلك، كيّف مجتمع المنظمات الإنسانية، على مر السنين، بعض ممارساته الخاصة استجابة للتغييرات التي تطرأ على السياسات الإسرائيلية. وقد فعل مجتمع المنظمات الإنسانية ذلك بصورة عامة من أجل تلبية احتياجات عملية قصيرة الأمد، غير أنّ هذه الممارسات تمّت مأسستها لاحقا. ومثالاً على ذلك، الموافقة على أن يحصل الموظفون المحليون على تصاريح من أجل دخول القدس الشرقية والموافقة على تفتيش المركبات على معبر إيريز. إنّ التبعات غير المقصودة لهذه التدابير تمثّلت في أن مأسسة مثل هذه التدابير، في بعض الحالات، ساهمت في زيادة القيود المفروضة على حيز العمل الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة وإلى "زيادة التكاليف" التي تمّت مناقشتها في هذا التقرير. ونتيجة لذلك، هنالك قلق متزايد من أنّ التكيّف مع بيئة العمل هذه سيعزز هذا النمط.

التوصيات

أكد مجتمع المنظمات الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة متكررة أن الاستجابة الإنسانية القوية وحدها لا تكفي لتلبية احتياجات السكان الفلسطينيين الذي يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي؛ وأن الحل السياسي هو وحده الذي سيمهد الطريق للسلام والاستقرار والازدهار في المستقبل. ولكن الحالات المتزايدة تشير إلى أنّه حتى الإغاثة المحدودة التي يستطيع مجتمع المنظمات الإنسانية أن يزود السكان بها معرضة للخطر. ويجب تنفيذ خطوات فورية لإبطال هذه النزعة المتزايدة.

بادئ ذي بدء، يجب على إسرائيل، بصفتها القوة المحتلة، أن تتخذ جميع التدابير الممكنة لإحداث تحسن ملموس في الوضع الإنساني الذي يولد الحاجة للمساعدة. إن رفع الحصار بالكامل عن قطاع غزة وتحسين وصول الفلسطينيين إلى الأراضي والموارد في الضفة الغربية والأسواق الخارجية ليست إلا بعض الأمثلة على التدابير التي يمكن أن تُحسن إلى حد كبير الظروف المعيشيّة للفلسطينيين من خلال الحد من البطالة والفقر. وقد قوبلت التسهيلات التي سمحت بها إسرائيل في الأشهر الأخيرة فيما يتعلق بالاستيراد والتي سُمح في إطارها

بدخول عدد من الأغراض التي يحتاجها القطاع للغاية وكانت محظورة في السابق بما في ذلك الزجاج، والأخشاب، والألمونيوم، وبعض قطع الغيار بالترحاب.

وبالإضافة إلى ذلك، وبموازاة للتدابير المذكورة أعلاه، يجب على جميع أطراف الصراع استيفاء التزاماتها القانونية الدولية المتمثلة في ضمان المرور السلس للإغاثة الإنسانية، والموظفين، وبأن يكون مجتمع المنظمات الإنسانية قادراً على القيام بعمله بفعالية وكفاءة.

وإلى جانب ذلك، هناك حاجة للدول المانحة بأن تدافع وبقوة عن ضرورة تحسين الوضع الإنساني واحترام العمليات الإنسانية، وذلك من خلال علاقاتها الثنائية مع السلطات المعنية. يجب أن تكون هنالك رسالة واضحة وموحّدة مفادها أنّ التدابير التي تعيق الإيصال السلس للمساعدات الإنسانية غير مقبولة.

ومن الخطوات الأخرى الضرورية، وجوب أن تعيد الدول المانحة المعنية والمنظمات الإنسانية المتضررة تقييم جوانب سياساتها تجاه حركة حماس، بحيث تصبح الوكالات الإنسانية قادرة على الاستجابة على أساس الاحتياجات فحسب، بدلا من اعتبارات تتعلق بمن يسيطر على بلدية أو مدرسة ما. وعلى غرار ذلك، يجب على الوكالات الإنسانية أن تعيد النظر بالشروط المفروضة على تمويلها التي تعيق إيصال المساعدات الإنسانية؛ ومن المهم للغاية هو تلبية الاحتياجات بغض النظر عن الأجندة السياسية حتى وإن نتج عن ذلك رفض الدعم المالي. وأخيراً، يحتاج مجتمع المنظمات الإنسانية إلى الدعم المالي من أجل المبادرات الرامية إلى حلّ أو تجاوز قضايا الوصول وغيرها من القيود على عمليات الإغاثة الإنسانية.

الهوامش

1. مقتبس من رسالة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: الوصول الإنساني، أبريل/نيسان 2010. الاقتباس الأصلي من افتتاحية آب 2009.
2. إستراتيجية المساعدات الإنسانية المرفقة مع عملية المناشدة الموحدة لعام 2010 يدعمها 236 مشروعاً تضم 147 مشروعاً من المنظمات غير الحكومية و89 مشروعاً من وكالات الأمم المتحدة
3. لمزيد من التفاصيل عن العلامات المحددة لأزمة الكرامة الإنسانية، أنظر التقرير الخاص الذي أصدره مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة بعنوان "محاصرون: التأثير الإنساني لعامين من الحصار على قطاع غزة،" آب/ أغسطس 2009؛ وأنظر أيضا المناشدة الموحدة لعام 2010 من أجل الأراضي الفلسطينية المحتلة، التي أصدرها المكتب.
4. انظر على سبيل المثال، تقارير الأراضي الفلسطينية المحتلة الدورية الصادرة عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "التقرير الأسبوعي حول حماية المدنيين" وتقرير "المراقب الإنساني" الشهري. وللإطلاع على آثار القيود المحددة، انظر التقرير الخاص حول الأراضي الفلسطينية المحتلة الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، مثل بعنوان "محاصرون: التأثير الإنساني لعامين من الحصار على قطاع غزة،" آب/ أغسطس 2009، و"تقييد الحيز: سياسة تخطيط المناطق التي تطبقها إسرائيل في المنطقة (ج) في الضفة الغربية،" كانون الأول/ ديسمبر 2009.
5. مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "دليل مرجعي: التطورات المعيارية في تنسيق المساعدات الإنسانية في الجمعية العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس الأمن منذ تبني قرار الجمعية العامة 46\182،" سلسلة السياسة والدراسة، المجلد 1، العدد 2، 2009، صفحة 16.
6. "الوصول الإنساني يعيق قدرة العاملين الإنسانيين على الوصول إلى السكان المتضررين جراء الأزمة، وكذلك يؤثر على قدرة السكان على الوصول إلى المساعدات والخدمات الإنسانية. وبالتالي فإن حرية الوصول هي شرط مسبق أساسي للعمل الإنساني الفعال." رسالة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: الوصول الإنساني، أبريل /نيسان 2010.
7. إن "مكان العمل" أو "مكان العمل الإنساني" هو عنصر أساسي للوكالات والمنظمات الإنسانية حينما تنتشر. وهو يتشكل من "إنشاء بيئة العمل الإنساني الملائمة والمحافظة عليها. ويمثل مفهوم الالتزام بمبادئ العمل الرئيسية من الحياد والنزاهة في العمليات الإنسانية وسيلة حاسمة يمكن من خلالها تحقيق الهدف الرئيسي المتمثل بضمان معالجة المعاناة حيثما وجدت. وهي مستمدة من مسرد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية للمصطلحات الإنسانية في ما يتعلق بحماية المدنيين في الصراعات المسلحة، 2004، ص.14. ولمناقشة بعض القضايا الرئيسية التي تسهم في تقلص مساحة العمل الإنساني، انظر رسالة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: وصول المساعدات الإنسانية، نيسان /أبريل 2010، مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، "حماية الحيز الإنساني: عرض للتحديات الرئيسية لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين" فبراير /شباط 2010، وجوانا جرومباك فاغنر، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "

مفهوم القانون الدولي الإنساني/اللجنة الدولية للصليب الأحمر/حول "الحيز الإنساني"، الإصدار 32، ديسمبر/ كانون الأول 2005. ووفقا للمرفق، القيود المفروضة على وصول المساعدات الإنسانية، مرفق مع تقرير أيار/ مايو 2009 من الأمين العام للأمم المتحدة بشأن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة، وهناك ثلاثة أنواع من القيود المفروضة على وصول المساعدات الإنسانية التي تشكل حاليا التحدي الأكبر للعمليات العالمية: القيود البيروقراطية التي تفرضها الحكومات والسلطات الأخرى، وشدة العداوات، والهجمات على العاملين في المجال الإنساني والممتلكات. وفيما يتعلق بالأخير، شهد العام 2008 أكبر عدد من العاملين في المجال الإنساني الذين تضرروا جراء العنف في اثني عشر عاما. ("تقديم المساعدات في بيئة غير آمنة: 2009 تحديث"، موجز سياسات حركة السلام الدائم 34 HPG، معهد التنمية فيما وراء البحار (ODI)، نيسان/أبريل 2009. وفي عام 2008، أفادت إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن أن هناك زيادة بنسبة 36٪ في حوادث القتل لموظفي الأمم المتحدة بسبب الأفعال الانتقامية. وعلى وجه الخصوص، موظفين محليين من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الذين يتحملون وطأة هذا الخطر.

8. جوهانا جرومباخ فاجنر، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "منظور القانون الدولي الإنساني/ اللجنة الدولية للصليب الأحمر "للفضاء الإنساني،" يرى أن تسهيل الوصول الآمن وغير المعاق التزام على جميع الأطراف في حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة. أنظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 58/ 114.أو بي 10 (2003) ، القرار رقم 59/ 141، أو بي 18 (2004)، والقرار رقم 60/124، أو بي 2 (2005)، والقرار 61/133، أو بي 4 (2006)، والقرار رقم 62/94، أو بي 24 (2007)، والقرار رقم 63/ ل 49، أو بي 25 (2008).

9. انظر على سبيل المثال، التقارير الدورية لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، "التقرير الأسبوعي حول حماية المدنيين" وتقرير "المراقب الإنساني" الشهري. وللإطلاع على آثار القيود المحددة، انظر تقرير التركيز الخاص حول الأراضي الفلسطينية المحتلة الصادر عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، مثل "الحصار: الآثار الإنسانية لسنتين من الحصار في قطاع غزة،" آب/ أغسطس 2009 و "مكان التقييد: نظام التخطيط والتقسيم الذي تطبقه إسرائيل في المنطقة (ج) في الضفة الغربية،" كانون الأول/ ديسمبر 2009.

10. "تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول حماية المدنيين في الصراعات المسلحة،" أيار/ مايو 2009، ملحق القيود على المساعدات الإنسانية، صفحة 18 و 19.

11. أنظر المناشدة الموحدة للأراضي الفلسطينية المحتلة للأعوام 2008 و2009 و2010 للحصول على تفاصيل عن التدهور التدريجي للوضع الإنساني في قطاع غزة بسبب الحصار الذي تفرضه إسرائيل.

12. المصدر: المأوى الجماعي في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

13. المصدر: تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، في 18 أيار/ مايو 2010.

14. إدارة نقاط العبور هي تحت سلطة وزارة الدفاع الإسرائيلية، لكنها منفصلة عن منسق أنشطة الحكومة في المناطق.

15. الاستثناء الوحيد هو ممر وحيد، وهو عبارة عن حزام ناقل في معبر كارني يستخدم لاستيراد الحبوب بكميات كبيرة، والذي تشغله إسرائيل في الوقت الحالي ليومين في الأسبوع.

16. طبقاً لتقديرات اتحاد مالكي محطات الغاز، هناك حاجة إلى ستة آلاف طن تقريبا من غاز الطهي شهرياً، مع وجود تأرجحات موسمية. كما يشير اتحاد مالكي محطات الغاز إلى أن 2000 طن من غاز الطهي على الأقل مطلوبة لإعادة ملء آلاف من اسطوانات الغاز الفارغة.

17. وفق هذا النظام تدخل الشاحنات الإسرائيلية إلى غرفة معقمة بعد فحص الوثائق والفحص الأولي للبضائع؛ يتم تفريغ الشاحنات من حمولتها في هذه الغرفة ثم يسمح لها بتحميل البضائع في شاحنة تقف في الوسط، والتي تنقل البضائع إلى الجانب الغزي من المعبر. وفي منطقة التحميل في الجانب الغزي، يتم تفريغ الشاحنة ,الوسطى، وبعد الظهر، حالما يوقف الجانب الإسرائيلي عمله، تقوم شركة إمدادات غزية بتحميل البضائع في شاحنة غزية وتغادر المعبر باتجاه هدفها النهائي

18. للإطلاع على تفاصيل إضافية، انظر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، المراقب الإنساني، أغسطس/آب 2009. في أواخر أيلول/ سبتمبر 2009، نظمت عدد من منظمات حقوق الإنسان الإسرائيلية والعالمية مظاهرة ونجحت في إزالة أحد حواجز الطرق جزئيا، مما أتاح لصهاريج المياه بالمرور وتلقت القرى المتضررة حصص المياه المخططة

19. في تموز/ يوليو 2004، وجدت محكمة العدل الدولية، في رأيها الاستشاري حول الآثار القانونية لبناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة، أن أجزاء الجدار تلك بنيت داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة مما يناقض القانون الدولي ويجب تفكيكه. واستنادا إلى المسار الذي تم قبوله، فإن نسبة 85٪ من الجدار يتكون داخل الضفة الغربية عند إكماله

20. إدارة نقاط التفتيش تحت سلطة وزارة الدفاع الإسرائيلية، لكنها منفصلة عن منسق شؤون الحكومة في المناطق

21. بيان صحفي للجنة الدولية للصليب الأحمر، "غزة: كارثة ودمار مع انحسار القتال،" 18 كانون الثاني/ يناير 2009. يمكن الوصول إليه على الرابط: http://www.icrc.org/web/eng/siteeng0.nsf/html/palestine-update-180109?opendocument.

22. تقرير الخدمة الإنسانية الصادر عن جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني لعام 2009، صفحة 38 و 39.

23. "تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول حماية المدنيين في الصراع المسلح،".ص. 18

24. أكثر من ستين في المائة من الضفة الغربية مصنفة كمنطقة (ج) حيث تحتفظ إسرائيل بالسيطرة الأمنية والقانونية فيما يتعلق بالتخطيط والبناء. والبناء الفلسطيني محظور تماما في حوالي 70 في المائة من المنطقة (ج)، في مناطق مخصصة على نطاق واسع لاستخدام المستوطنات الإسرائيلية أو الجيش الإسرائيلي. وفي الثلاثين في المائة الباقية من المنطقة ج، هناك سلسلة من القيود الأخرى التي تحد بشكل كبير من إمكانية الحصول على رخص للبناء. ومن الناحية العملية، تسمح السلطات الإسرائيلية بشكل عام بالبناء الفلسطيني فقط ضمن حدود المخطط المقبول إسرائيليا، والذي يغطي أقل من واحد في المائة من المنطقة (ج)، والكثير منه عليه بناء في الأصل.

25. لمزيد من التفاصيل، أنظر تقرير "مراقب الشؤون الإنسانية" لشهر شباط/ فبراير 2010

26. تم إبلاغ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بعدد من الحوادث سنة 2009 توحي بأن الإدارة المدنية الإسرائيلية تصبح أكثر صرامة وعلى نحو متزايد فيما يتعلق بأنواع النشاطات المسموحة في المنطقة ج دون ترخيص: ففي آذار/مارس 2009، تلقت منظمة دولية غير حكومية تقوم بتنظيف خزانات المياه في التجمع البدوي (دقايقة) في المنطقة ج جنوب الخليل أمرا بوقف العمل، بسبب عدم وجود ترخيص. كان هذا أول حادث يبلغ لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية حيث تم إيقاف مشروع كهذا بسبب أنظمة الترخيص. انظر أيضا البنك الدولي، ملاحظة حول القطاع، تقدير القيود على تطوير قطاع المياه الفلسطينية، نيسان/ أبريل 2009.

27. في هذه الحالة، عمل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومكتب منسق الشؤون الإنستنية نيابة عن بعض المنظمات غير الحكومية الدولية، بطلب من بعض هذه المنظمات في المشاورات مع السلطات زتم حل كثير من القضايا على نحو مرض نتيجة لذلك.

28. لمزيد من التفاصيل أنظر تقريري "مراقب الشؤون الإنسانية" لشهري نيسان/ أبريل وأيار/ مايو 2009 ، الصادرين عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

29. مثلا، ما بين شباط/فبراير و نيسان/أبريل 2008، اقتحمت القوات الإسرائيلية عددا من المؤسسات التابعة للجمعية الخيرية الإسلامية في الضفة الغربية، بحجة أنها تابعة لحماس. وقد تمّت مصادرة معدات من هذه المؤسسات وأصدرت أوامر لإغلاق عدد منها. وعلى مدار ثلاثة أشهر، تضرر جراء اقتحام مدرستي أيتام في مدينة الخليل ما يقدر بـ240 طفلا من الجنسين يعيشون في هاتين المدرستين. وقد تضرر ما يقرب من 3,000 شخص يعتمدون على الخدمات التي تقدمها الجمعية الخيرية جراء إغلاق بعض مؤسساتها. لمزيد من التفاصيل، أنظر "مراقب الشؤون الإنسانية" أعداد أشهر شباط/فبراير، وآذار/مارس ونيسان/أبريل 2008. وكذلك ما بين 4 و 11 آب/أغسطس 2008، اقتحمت قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية ستة مؤسسات خيرية في محافظة الخليل يزعم أنها تابعة لحماس وأغلقتها. وتضمنت جميع عمليات الاقتحام في محافظة الخليل مصادرة للمعدات المكتبية بما فيها الملفات والحواسيب. وقدّر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في ذلك الوقت أن حالات الإغلاق عطّلت إيصال الخدمات لـ 550 يتيم و 200 طالب يدرسون في رياض الأطفال والمدارس الابتدائية التي تديرها الجمعيات الخيرية.

30. مقتبس من رسالة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: الوصول الإنساني، نيسان/ أبريل 2010.

31. إضافة إلى متطلبات التصاريح، أرسلت وزارة الشؤون الخارجية منشورا في كانون الثاني/يناير 2010 إلى الأمم المتحدة يُفصل أنّ أعضاء الفرق الدولية يجب أن يحصلوا يجروا "تنسيقا خاصا" قبل الوصول إلى القدس الشرقية أو إسرائيل. وما زال النقاش دائرا مع السلطات الإسرائيلية لتوضيح هذا المطلب الذي إذا ما طُبّق سيكون له تأثير ملموس على وصول الفرق الإنسانية.

32. وفي تدبير آخر، تجبر وكالات الأمم المتحدة على تشغيل موظفين دوليين كسائقين للتنقل عبر جسر ألنبي بالنظر إلى أنّ إسرائيل تصر على تفتيش مركبات الأمم المتحدة التي يقودها الموظفون المحليون.

33. اللجنة الدولية للصليب الأحمر، "تقرير الواجب الإنساني،" 2009، ص 38.

34. الرغم من أن القوات الإسرائيلية المتواجدة على الحواجز تجري تفتيش معاينة خارجي إلا أنهم يُصرون عادة على إجراء تفتيش داخلي للسيارات إلا في حال وجود دبلوماسي في السيارة.

35. مثلا، المادة 105 (1) من ميثاق الأمم المتحدة تنص على

أنّ "المنظمة في أرض كل عضو من أعضائها تتمتع بالمزايا والإعفاءات التي يتطلبها تحقيق مقاصدها". وتنص المادة 105 (2) في الجزء ذي الصلة على أنّ "... يتمتع موظفو هذه المنظمة بالمزايا والإعفاءات التي يتطلبها استقلالهم في القيام بمهام وظائفهم المتصلة بالهيئة.

36. وافقت الأمم المتحدة، استثنائيا، على تفتيش مركبات الأمم المتحدة في سياق محدد للغاية في الأراضي الفلسطينية المحتلة (مثلا عند الخروج من معبر إيريز). وهذه الحالات محدودة للغاية. ويُشار إلى أن المزايا والحصانات تمنح للموظفين لمصلحة الأمم المتحدة وليس للمصلحة الشخصيّة للأفراد أنفسهم. وبالتالي، لا حصانة من تفتيش السيارات الخاصة بموظفي الأمم المتحدة.

37. مثلا أنظر قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، / RES/1265, S/RES/1674, S/Res/1296 وأنظر أيضا قرارات الجمعية العامة الواردة في الحاشية رقم 8 أعلاه.

38. يمكن لموظفي الأمم المحليين أيضا الخروج من غزة عبر معبر رفح في إطار عملية تفاوض ما بين مدير عمليات الأونروا في غزة والمنسق الإنساني مع السلطات المصرية. ويستفيد من ذلك ما يقرب من 35 موظفا من موظفي الأمم المتحدة كل شهر.

39. مثلا، في أيار/مايو 2009، أحتجز أحد موظفي الأمم المتحدة لعدة أيام للتحقيق معه بعد دعوته للقاء مع السلطات الإسرائيلية لمناقشة عبور البضائع الإنسانية إلى غزة.

40. ناقش منسق الشؤون الإنسانية هذه القضية مع وزارة الشؤون الخارجية الإسرائيلية وفي أعقابها لم تحدث سوى مشاكل بسيطة.

41. إذا أصبحت تأشيرات السفر من نوع (B2) هي المتّبع فمن غير الواضح إلى أي درجة سيؤثر ذلك على المنظمات غير الحكومية الدولية العاملة في المنطقة (ج) في الضفة الغربية التي ما زالت تحت سيطرة إسرائيلية، أو المناطق الواقعة تحت سيطرة السلطة الفلسطينية. وبالرغم من إبلاغ موظفي المنظمات غير الحكومية الدولية أنه لا حاجة بأن يحصلوا على تأشيرات عمل إسرائيلية في المنطقة (أ)، حتى 2006، حرم الموظفون الدوليون العاملون في المنظمات الفلسطينية العاملة المنطقة (أ) من الدخول بحجة عدم حصولهم على تأشيرات عمل إسرائيلية.

42. بيان صحفي بعنوان "تزايد الضغط على حيز العمل الإنساني في أنحاء العالم: لويس ميشيل و جون هولمز يدقان جرس الإنذار" 22 حزيران/يونيو 2009. متوفر على الرابط التالي:/http://www.eumonitor.net hp?op=modload&name=News&f modules.p ile=article&sid=130622

43. من أمثلة ذلك إصدار تأشيرات السفر من مطبوع عليها "السلطة الفلسطينية فقط" أو "إسرائيل فقط"، ورفض إصدار تأشيرات عمل للمواطنين الدوليين العاملين في مناطق السلطة الفلسطينية وفي نفس الوقت إعطاء توجيهات متضاربة بشأن الحاجة إلى إصدار تأشيرة سفر. ومن التدابير الأخرى التي تؤثر أو قد تؤثر على الرعايا الأجانب تتضمن المداهمات التي تنفذها شرطة الهجرة الإسرائيلية في المنطقة (أ) لإبعاد نشطي السلام الدوليين ممن انتهى سريان مفعول تأشيراتهم.

النسخة الكاملة والملزمة للتقرير هي النسخة الإنجليزية

http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_special_focus_2010_05_27_english.pdf

الأمم المتحدة
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
الأراضي الفلسطينية المحتلة

ص.ب. 38712
القدس الشرقية 91386
www.ochaopt.org

هاتف +972 (0) 2 582 9962
فاكس +972 (0) 2 582 9962
ochaopt@un.org